

الخاتم النبوي الشريف معلم من معالم الدولة النبوية القسم الأول

د. أحمد بن صالح الصواب الرفاعي
عضو هيئة التدريس في الجامعة الإسلامية
كلية الشريعة قسم القضاء والسياسة الشرعية

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتمّ التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. ويعد:
ليس ثمة شك أن النبي ﷺ أقام دولة الإسلام الأولى في المدينة النبوية، فدخل الناس في دين الله أفواجا، وقد كانت تلك الدولة النبوية تنتظم فيها أعمال الدولة الإسلامية على أحسن وأكمل وجه. ولاغرو في ذلك فإمام تلك الدولة ورئيسها من لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى. وقد أهمل كثير ممن اعتنى بالترتيب والتنظيم الإداري في العصر الحاضر ما كان من الترتيب والتنظيم في تلك الدولة الشريفة^(١). ولعلنا نقف في هذا البحث على تنظيم من تنظيمات تلك الدولة النبوية، ومعلم من معالم السياسة النبوية والإدارة الشريفة ألا وهو

(١) عند النظر في كتب السياسة الشرعية والحضارة الإسلامية والتنظيم الإداري في هذا العصر نجد أن هذا الأمر مغفلاً عند الكثير من الكتاب والمؤلفين، وهذا لا يعني أن هذا الأمر غير موجود مطلقاً، ففي الوقت الحاضر اعتنى فضيلة شيخنا الأستاذ الدكتور عبد الله الحجلي ببعض التنظيمات الإدارية في الدولة النبوية كما في كتابه العلم النبوي الشريف والديوان النبوي الشريف، إلا أن هذا الأمر لم يستوفه الباحثون، بل إنه يكاد يكون غائباً عند الكثير من المعاصرين.

"الخاتم النبوي الشريف".

فالخاتم النبوي شعيرة من شعائر الدولة النبوية اعتنى بها النبي ﷺ أشد الاعتناء كما سيأتي بيانه، وقد ذكر طرفاً من نظام تلك الشعيرة وذلك المعلم من معالم الإدارة النبوية الخزاعي في كتابه (تخريج الدلالات) في الباب الرابع من الجزء الثالث في العمالات الكتابية وما يشبهها وما يضاف إليها، وعقد له فصلين موجزين^(١)، كما ذكر ذلك الكتاني في كتابه (التراتب الإدارية) القسم الثالث في العمليات الكتابية وما يشبهها وما يضاف إليها في فصلين موجزين أيضاً^(٢)، كما أن العلماء تعرضوا لأحكام الفقهية للخواتيم في الفقه الإسلامي عموماً. ومن أولئك العلماء ابن رجب رحمه الله في كتابه (أحكام الخواتيم)، وابن أبي الدنيا رحمه الله في كتاب (الخاتم)، والبيهقي رحمه الله في كتابه (الجامع في الخاتم)، وأبو القاسم عبد الوهاب بن عيسى بن أبي حسين رحمه الله في كتاب (الخواتيم)^(٣)، وغيرهم كثير.

وسيقصر بحثنا هذا على الخاتم النبوي باعتباره رسماً من رسوم الدولة النبوية دون الخوض في أحكام الخاتم الفقهية^(٤).

تعريف الخاتم في اللغة والاصطلاح.

أولاً: في اللغة.

قال في مقاييس اللغة: "الخاء والتاء والميم أصل واحد، وهو بلوغ آخر

(١) انظر: تخريج الدلالات ص ١٩١-١٩٣.

(٢) انظر: الترتيب الإدارية ١٧٧/١-١٧٨. وكتاب الكتاني شرح واستدراك على كتاب الخزاعي.

(٣) انظر مقدمة كتاب أحكام الخواتيم وما يتعلق بها لابن رجب ص ٢٦.

(٤) سبب ذلك أن هناك الكثير من المؤلفات التي اعتنت بالأحكام الفقهية للخاتم، ومنها ما ذكرته في المتن، وأيضاً هناك بعض الرسائل العلمية المعاصرة التي تكلمت عن تلك الأحكام، ومنها رسالة (لباس الرجل أحكامه وضوابطه في الفقه الإسلامي) لـ د. ناصر الغامدي، وهي رسالة دكتوراه في جامعة أم القرى.

الشيء. يقال: ختمت العمل، وختم القارئ السورة. وأما الختم، وهو الطبع على الشيء، فذلك من الباب أيضاً؛ لأن الطبع على الشيء لا يكون إلا بعد بلوغ آخره في الإحراز. والخاتم مشتق منه؛ لأن به يختم^(١).

فالختم: الطبع، والخاتم: ما يوضع على الطينة، والختام: الطين الذي يُختم به على كتاب^(٢).

والختم يطلق في اللغة ويراد به المنع، والخاتم والخاتم من أسماء النبي ﷺ^(٣). ويسمى الخاتم خاتماً؛ لأنه يختم به، ثم توسع فيه فأطلق على الحلي المعروف، وإن لم يكن معداً للختم به^(٤)، ولا يقال خاتم إلا إذا كان فيه فص وإلا فهو فتحة، فالخاتم حلقة ذات فص من غيرها^(٥)، والخاتم من الحلي كأنه أول وهلة ختم به، فدخل بذلك في باب الطابع، ثم كثر استعماله لذلك، وإن أعد لغير الطبع^(٦).

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله في الخاتم ثمان لغات: فتح التاء وكسرهما وهما واضحتان، وتقديم التاء على الألف مع كسر الخاء ختام، وبفتحها وسكون التحتانية وضم المثناة بعدها واو خيتوم، وبحذف الياء والواو مع سكون المثناة ختم، وبألف بعد الخاء وأخرى بعد التاء خاتام، وبزيادة تحتانية بعد المثناة المكسورة خاتيام، وبحذف الألف الأولى وتقديم التحتانية خيتام.

وقد جمعها في الأبيات التالية:

(١) مقاييس اللغة (٢/٢٤٥).

(٢) اللسان ١١٠١/١٢، المحكم لابن سيده ٣٤٩/١، تخريج الدلالات ص ١٩٢.

(٣) اللسان ١١٠١/١٢، تخريج الدلالات ص ١٩٢.

(٤) فيض القدير ١٦٩/٥، المعجم الوسيط ١/٢١٨.

(٥) المصباح المنير ٢٢٣/١، المزهرة ٣٤٩/١، شرح مغلطاي على سنن ابن ماجه ٥٧٢/١.

(٦) تاج العروس ٤١/٣٢. ونحوه في اللسان ١١٠١/١٢، الشامائل الشريفة للسيوطي ١/٢١٢.

خَدَّ عَدَّ نَظْمُ لُغَاتِ الْخَاتَمِ انْتَضَمَتْ ثَمَانِيًا مَا حَوَاهَا قَبْلُ نَظَامُ
خَاتَامُ خَاتَمُ خَتْمُ خَاتِمٌ وَخَتَا مَ خَاتِيَامٌ وَخَيْتُومٌ وَخَيْتَامُ
وَهَمَزٌ مَفْتُوحٌ تَاءٌ تَاسِعٌ وَإِذَا سَاعُ الْقِيَاسِ أَنْتَمُ الْعِشْرَ خَاتَامُ^(١)

وتعقب صاحب اللسان وتاج العروس الناظم بأنه لم يذكر (خَتَمًا) مُحَرَّكَةً وهي لغة صحيحة^(٢).

ثانياً: في الاصطلاح.

لا يخرج استعمال الفقهاء للختم عما دُكر في معناه اللغوي، فالختم والخاتم يطلق في اللغة ويراد به المنع، وخاتم الكتاب كذلك يصونه ويمنع الناظرين عما في باطنه^(٣).

كما يطلق الخاتم على الطابع أو السداد الذي تُطبع وتختم به أوعية الطعام أو الشراب قال الأعشى:

وصهباء طاف يهوديها وأبرزها وعليها ختم^(٤)

كما يطلق على الآلة التي تجعل في الإصبع، ومنه تختم إذا لبسه، ويطلق على النهاية والتمام، ومنه ختمت الأمر إذا بلغت آخره، ومنه خاتم النبيين^(٥).

قال ابن خلدون بعد ذكره لهذه الإطلاقات: "فإذا صح إطلاق الخاتم على هذه كلها صح إطلاقه على أثرها الناشئ عنها، وذلك أن الخاتم إذا

(١) فتح الباري ٣٢٨/١٠.

(٢) وقد دُكر هذه اللغة ابن سيده وابن هشام. لسان العرب ١١٠١/١٢، تاج العروس ٤١/٣٢.

(٣) اللسان ١١٠١/١٢، تخريج الدلالات ص ١٩٢.

(٤) ديوان الأعشى ص ٨٥. وقد اختلف في قول الأعشى هذا فقال قوم: أراد الخاتم. وقال قوم: إنما ختم فعل ماض أراد وختم عليها.

(٥) الاقتضاب للبطليوسي ١٣٦-١٣٨، مقدمة ابن خلدون ٣٢٦-٣٢٩.

نقشت به كلمات أو أشكال، ثم غمس في مداد ووضع على صفح القرطاس بقي أكثر الكلمات في ذلك الصفح، وكذلك إذا طبع به على جسم لين كالشمع، فإنه يبقى نقش ذلك المكتوب مرتسماً فيه، وإذا كانت كلمات وارتسمت، فقد يقرأ من الجهة اليسرى إذا كان النقش على الاستقامة من اليمنى، وقد يقرأ من الجهة اليمنى إذا كان النقش من الجهة اليسرى؛ لأن الختم يقرب جهة الخط في الصفح عما كان في النقش من يمين أو يسار، فيحتمل أن يكون الختم بهذا الخاتم بغمسه في المداد أو الطين ووضعه في الصفح، فتنتقش الكلمات فيه، ويكون هذا من معنى النهاية والتمام بمعنى صحة ذلك المكتوب ونفوذه، كأن الكتاب إنما يتم العمل به بهذه العلامات، وهو من دونها ملغى ليس بتمام.

وقد يكون هذا الختم بالخط آخر الكتاب، أو أوله بكلمات منتظمة من تحميد، أو تسبيح، أو باسم السلطان، أو الأمير، أو صاحب الكتاب من كان، أو شيء من نعوته.

ويكون ذلك الخط علامة على صحة الكتاب ونفوذه، ويسمى ذلك في المتعارف علامة، ويسمى ختماً تشبيهاً له بأثر الخاتم الأصفي في النقش، ومن هذا خاتم القاضي الذي يبعث به للخصوم أي: علامته وخطه الذي ينفذ بهما أحكامه، ومنه خاتم السلطان أو الخليفة أي: علامته. قال الرشيد ليحيى بن خالد لما أراد أن يستوزر جعفرأ بدلاً من الفضل أخيه فقال لأبيهما يحيى: يا أبت إنني أردت أن أحول الخاتم من يميني إلى شمالي، فكنى له بالخاتم عن الوزارة؛ لما كانت العلامة على الرسائل والصكوك من وظائف الوزارة لعهدهم.

ويشهد لصحة هذا الإطلاق ما نقله الطبري أن معاوية أرسل إلى الحسن عند مرادته إياه في الصلح صحيفة بيضاء ختم على أسفلها وكتب

إليه: أن اشترط في هذه الصحيفة التي ختمت أسفلها ما شئت فهو لك، ومعنى الختم هنا علامة في آخر الصحيفة بخطه أو غيره، ويحتمل أن يختم به في جسم لين فتنتقش فيه حروفه، ويجعل على موضع الحزم من الكتاب إذا حزم، وعلى المودوعات وهو من السداد كما مرّ، وهو في الوجهين آثار الخاتم فيطلق عليه خاتم^(١).

أهمية الخاتم النبوي.

إن دراسة الخاتم النبوي الشريف ونظامه لها أهمية كبيرة لكل باحث في علوم الشريعة عموماً والسياسة الشرعية خصوصاً، وتتمثل تلك الأهمية فيما يلي:

١- ما زخرت به كتب الصحيح والسنن في وصف ذلك الخاتم وذكر آدابه وأحكامه؛ فقد بوب البخاري رحمه الله مثلاً في صحيحه (باب ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه، وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم يذكر قسمته، ومن شعره ونعله وأنيته مما يتبرك أصحابه وغيرهم بعد وفاته)، كما أن بعض العلماء تعرض لشيء من أحكام الخاتم النبوي كالبيهقي في كتابه الخاتم، وابن رجب في أحكام الخواتيم.

وقد ذكر شيئاً من أحكام خاتمه ﷺ المؤلفون في السيرة فقد عقد صاحب سبل الهدى والرشاد مثلاً أبواباً في وصف خاتم النبوة فقال: "جماع أبواب سيرته ﷺ في خاتمه الذي في يده" ثم ذكر بعض الأبواب في ذلك^(٢). كما أن العلماء الذين ألفوا في الحكومة النبوية عقدوا باباً يتعلق بتلك

(١) مقدمة ابن خلدون ١/٢٢٧-٢٢٩.

(٢) سبل الهدى والرشاد ١/٣١-٣٢.

المسائل، ففي التراتيب الإدارية عقد باباً في ذكر مسائل تتعلق بالختم والخاتم^(١).

٢- إن الخاتم النبوي يعتبر رسماً من رسوم الإدارة النبوية وعمالة سنوية، يقول الخزاعي رحمه الله^(٢): "لما رأيت كثيراً ممن لم ترسخ في المعارف قدمه، وليس لديه من أدوات الطالب إلا مداده وقلمه، يحسبون من دفع إلى النظر في كثير من تلك الأعمال في هذا الأوان مبتدعاً لا متبعاً، ومتوغلاً في خطة دنيّة، ليس عاملاً في عمالة سنوية، استخرت الله عز وجل أن أجمع ما تأدى إليّ علمه من تلك العمالات في كتاب يضم نشرها، ويبين لجاهليها أمرها، فيعرف الجاهل، وينصف المتحامل، فألفت هذا الكتاب وسميته: تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله ﷺ من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية. وذكرت في كل عمالة منها من ولاة رسول الله ﷺ عليها من الصحابة ليعلم ذلك من يليها الآن، فيشكر الله عز وجل على أن استعمله في عمل شرعي كان يتولاه صاحب من أصحاب النبي ﷺ، وأقامه في ذلك مقامه، ويجتهد في إقامة الحق فيه، بما يوجبه الشرع ويقتضيه، فيكون قد أحيا سنة، وأحرز حسنة. وإني لأرجو بما تحملته من التعب في جمع هذا التأليف، حتى أثبت لجميع ما تضمنه من الحرف والصنائع والعمالات التتويه والتشريف، بالنسبة الشرعية، والتنزيه عن الظنة السيئة البدعية، اغتناماً للأجر الجزيل عند الله عز وجل بفضله ورحمته في الأخرى، واجتناء الشكر الجميل، وبقاء الذكر الطويل من

(١) التراتيب الإدارية ١/١٧٧.

(٢) ذكر ذلك في مقدمة كتابه عند كلامه على سبب تأليفه لكتابه "تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله ﷺ من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية" في الجزء الثالث في العمالات الكتابية وما يشبهها وينضاف إليها وذكر فيه الباب الرابع في ذكر صاحب الخاتم.

أربابه في الدنيا إن شاء الله تعالى" (١).

٣- معرفة صفة الخاتم النبوي من العلوم المفيدة، والمساعدة في تحقيق الوثائق المنسوبة إلى النبي ﷺ، والتأكد من صحتها أو زيفها، حيث إن وجود الخاتم على الوثائق والمكاتبات يعتبر من الشارات، فالخاتم مندرج تحت العلم المعروف بعلم الرنوك أو الشارات (sigilloraphy) (٢)، ولا شك أن الخاتم النبوي الشريف داخل في تلك الشارات، بل ومن أعظم تلك الشارات.

٤- أصبح الخاتم النبوي علامة ومعلماً على جميع الكتب والوثائق الصادرة منه ﷺ. فالخاتم النبوي له أهمية كبيرة عند النبي ﷺ، فقد كان ﷺ لا يستغني عنه في الختم على الكتب إلى البلدان، وأجوبة العمال وقواد السرايا. يقول المهلب عند كلامه على الخاتم النبوي: كان عليه السلام لا يستغني عن الختم به على الكتب إلى البلدان، وأجوبة العمال، وقواد السرايا (٣).

كما أنه روي عن النبي ﷺ في أحاديث لا تسلم من مقال الحث على ختم الكتب فقد ورد عن ابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: "كرامة الكتاب ختمه" (٤).

(١) ص ٢٢-٢٣.

(٢) الوثائق لمصطفى مرتضى الموسوي وزملائه (ص ١٠-١٢).

(٣) شرح ابن بطلال ١٢٠/٩، تخريج الدلالات ص ١٩٢.

(٤) رواه الطبراني في الأوسط/٤/١٦٢ من رواية محمد بن مروان السدي الصغير عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، وأخرجه القضاعي في مسند البيهقي ومحمد بن مروان مترك. انظر: الكاف الشافي ص ١٢٥، مجمع الزوائد ٩٩/٨. وفي مجمع الزوائد ١٨٦/٨: رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن مروان السدي الصغير وهو مترك. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع حديث رقم: ٤١٦٧، وذكر في السلسلة الضعيفة ٦٩/٤ أنه أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" كما في "المجمع"، وأبو الحسين محمد بن الحسن الأصفهاني في "المنتقى من الجزء الثاني من (الفوائد) (٢ / ١) والقضاعي في "مسند الشهاب" (٥ / ١)، والثعلبي في "تفسيره" (١٢ / ٣) من طريق محمد بن مروان السدي ثم قال: "وهذا إسناد موضوع، آفته السدي هذا، وهو متهم بالكذب". وقال عنه أيضاً في ٢٣٢/٩: موضوع.

٥- نهي النبي ﷺ أن ينقش على نقش خاتمه حفاظاً على ذلك الخاتم من التزوير، وهذا ولا شك مما يدل على أهمية الخاتم النبوي في الدولة النبوية.

٦- الخاتم عمالة نبوية كريمة أسندها النبي ﷺ لبعض الصحابة ﷺ، كما عهد إليهم مهمة حفظ الخاتم واستخدامه وفق ما حدد النبي ﷺ، وهذا ولا شك يدل على منزلة الخاتم النبوي والمحافظة عليه في إدارة النبي ﷺ لدولته.

٧- تناقل الخلفاء الراشدون أبو بكر وعمر وعثمان ﷺ الخاتم النبوي وحرصوا عليه شديد الحرص، بل إن عثمان ﷺ عندما سقط الخاتم النبوي، طلب ذلك الخاتم ويحث عنه هو وصحابة رسول الله ﷺ ثلاثة أيام^(١).

٨ - الخاتم النبوي أصبح سنة نبوية، ومثالاً يحتذى، ونموذجاً يقتضى عبر أدوار التاريخ الإسلامي، وعند جميع خلفاء الدولة الإسلامية في خاتم الخلافة من بعد سقوط الخاتم النبوي من عثمان ﷺ، فهم يتمثلون ما ورد عن النبي ﷺ في خاتمه الشريف من نقش أو صناعة، وأيضاً ما ورد عنه ﷺ في طريقة استخدامه، وحفظه.

يقول ابن بطال: "ختم كتب السلطان والقضاة والحكام سنة متبعة، وإنما كانوا لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً خوفاً على كشف أسرارهم، وإذاعة تدبيرهم، فصار الختم للكتاب سنة بفعل النبي ﷺ"^(٢).
فقد أصبح ذلك الخاتم النبوي هو المثال الذي يحتذى ويصنع على مثله

(١) فتح الباري (٣٤٢/١٠).

(٢) شرح ابن بطال ١/١٤٨، ٥/٢٦٥، ونحوه في مرقاة المفاتيح ٨/١٧٨.

ختم الخلافة، قال في رسم دار الخلافة: "وأما نقوش الخواتيم فختم الخلافة خاتم رسول الله، ونقشه محمد رسول الله في ثلاثة أسطر، وما سوى ذلك فعلى حسب الاختيار، وكان على خاتم أبي بكر رحمة الله عليه الخاص به نعم القادر الله، وعلى خاتم عمر بن الخطاب رحمة الله عليه كفى بالموت واعظاً يا عمر، وعلى خاتم عثمان بن عفان آمن عثمان بالله العظيم، وعلى خاتم علي بن أبي طالب عليه السلام: الله الملك علي عبده، واختلف من بعد هذه الطبقة فيما نقشوه على خواتيمهم"^(١).

وقد عدّ بعض العلماء في الشارات الخاصة التي يتميز السلطان بانتقالها عن الرعية والبطانة وسائر الرؤساء شارة الخاتم، فالخاتم من الخطط الدينية والوظائف الملوكية، والختم على الرسائل والصكوك معروف للملوك قبل الإسلام وبعده"^(٢).

وفي مآثر الأناقة: "وأما شعار الخلافة فمنها الخاتم، والأصل فيه ما ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قيل له: إن الملوك لا يقرؤون كتاباً غير مختوم فاتخذ خاتماً من ورق، وجعل نقشه محمد رسول الله، فلما توفى رسول الله ﷺ لبسه أبو بكر ﷺ بعده، ثم لبسه عمر ﷺ بعد أبي بكر ﷺ، ثم لبسه عثمان ﷺ بعد عمر ﷺ فوق منه في بئر أريس فلم يقدر عليه، واتخذ الخلفاء بعد ذلك خواتيم، لخاتم كل خليفة نقش يخصه، وبقي الأمر على ذلك إلى حين انقراض الخلافة من بغداد، إلا أن المؤرخين أهملوا ذكر خواتم الخلافة في أواخر الدولة العباسية بالعراق"^(٣).

(١) رسوم دار الخلافة ١/١٢٧.

(٢) مقدمة ابن خلدون ١/٣٢٦.

(٣) انظر: مآثر الأناقة ٢/٢٢٨، ٢٣٢-٢٣٣.

٩- ذكر السيوطي رحمه الله أن أول من ختم الكتاب من قريش وأهل الحجاز رسول الله ﷺ حين أراد مكاتبة الملوك، ف قيل له: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً^(١)، فاتخذ الرسول ﷺ الخاتم، وقد كان الخاتم معروفاً عند غير العرب^(٢)، ولا شك أنه أول خاتم يكتسب أهمية خاصة. من خلال ما سبق يتضح لنا أهمية البحث في الخاتم النبوي الشريف باعتباره معلماً من معالم السياسة والإدارة النبوية، وهذا هو ما دعاني إلى كتابة هذا البحث لأيضاً هذا المعلم والوقوف على أحكامه ونظامه.

الخاتم وختم الكتب والرسائل قبل النبوة.

كان الخاتم وختم الكتب والرسائل به موجوداً ومعروفاً في الأمم السالفة قبل بعثة النبي ﷺ، يدل على ذلك ما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنَّ إِلَيْنَا لَأْتِي الْكُتُبُ كَرِيمٌ﴾^(٣) فقد ورد عن ابن عباس ؓ في تفسيره للكتاب الكريم أنه قال: الكريم المختوم^(٤).

وقد ذكر بعض أهل العلم أن أول من ختم الكتاب هو سليمان بن داود عليهما السلام^(٥)، وقد ثبت اتخاذ سليمان ؑ للخاتم فعن أبي هريرة ؓ

(١) التراتيب الإدارية ١/١٧٧-١٧٨.

(٢) مقدمة ابن خلدون ١/٣٢٦-٣٢٩.

(٣) الآية ٢٩ من سورة النمل.

(٤) شرح ابن بطال على الصحيح ١١٥/٥، عمدة القاري ٤٤/٢٢، مرقاة المفاتيح ٥٧/١٢. ويمكن تلخيص أقوال العلماء في سبب وصفه بالكريم في ثمانية أقوال. أحدها: لأنه كان مختوماً رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس وقاله السدي، والثاني: لأنها ظنته من عند الله عز وجل روي عن ابن عباس أيضاً، والثالث: أن معنى قولها كريم حسن ما فيه قاله قتادة والزجاج، والرابع: لكريم صاحبه فإنه كان ملكاً ذكره ابن جرير، والخامس: لأنه كان مهيباً ذكره أبو سليمان الدمشقي، والسادس: لتسخير الهدد لحمله حكاة الماوردي، والسابع: لأنها رأت في صدره بسم الله الرحمن الرحيم حكاة الثعلبي، والثامن: لإلقائه عليها عالياً من نحو السماء. انظر أقوال العلماء في: تفسير الطبري ١٩/١٥٣، النكت والعيون للماوردي ٤/٢٠٦، تفسير البيهقي ١٥٩/٦، زاد المسير ٦/١٦٨، تفسير الرازي ٢٤/٥٥٦، تفسير ابن أبي حاتم ٩/٢٨٧٢.

(٥) تخريج الدلالات ص ١٩٢، الاقتضاب ١/١٤٦.

أن رسول الله ﷺ قال: (تخرج الدابة ومعها خاتم سليمان بن داود، وعصا موسى بن عمران عليهما السلام، فتجلو وجه المؤمن بالعصا، وتخطم أنف الكافر بالخاتم حتى إن أهل الخواء ليجتمعون. فيقول هذا: يا مؤمن، ويقول هذا: يا كافر)^(١).

كما ورد أن تُبَعَّ كتب إلى النبي ﷺ كتاباً قبل بعثته بألف عام، وختم ذلك الكتاب بالذهب، ونقش عليه: ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَعْذُ وَيُؤَمِّدِ يَفْرِحُ الْمُؤْمِنُونَ﴾^(٢).

وقد ورد الخاتم في بعض أشعار العرب، كما ورد ما يدل على استخدامهم له، ومن ذلك ما ورد في شعر امرئ القيس والأعشى^(٣).

كما ورد خاتم الملك ويقال له: الحلق في شعر المخيل السعدي حين ذكر رجلاً أعطاه النعمان خاتمه:

وَأُعْطِي مَنْأَ الحلق أبيض ماجد رديف ملوك ما تغب نوافله^(٤).

وأما قريش وأهل الحجاز فقد ذكر بعض أهل العلم أن أول من ختم الكتاب من قريش وأهل الحجاز هو الرسول ﷺ حين أراد مكاتبة الملوك، فقليل له: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً^(٥).

قال ابن حجر في الفتح: "قال الخطابي: لم يكن لباس الخاتم من عادة

(١) أخرجه الترمذي في سننه في كتاب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة النمل برقم ٣١٨٧. سنن الترمذي (٣٤٠/٥). وقال عنه: حديث حسن غريب، وكذا أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الفتن، باب دابة الأرض برقم ٤٠٦٦. سنن ابن ماجه (٣٩٣/٤).

(٢) الآية ٤ من سورة الروم.

(٣) انظر: ص ٧.

(٤) ديوان المخيل السعدي ص ٣٠٨، الاقتضاب للبليوسي ١٣٧/١.

(٥) التراتيب الإدارية ١/ ١٧٧-١٧٨، والحديث أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب نقش الخاتم. برقم ٥٨٧٢ صحيح البخاري ١٥٧/٧.

العرب، فلما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الملوك اتخذ الخاتم، واتخذ من ذهب، ثم رجع عنه لما فيه من الزينة، ولما يخشى من الفتنة، وجعل فسه مما يلي باطن كفه؛ ليكون أبعد من التزين.

قال شيخنا في شرح الترمذي: دعواه أن العرب لا تعرف الخاتم عجيبة، فإنه . أي لفظ الخاتم . عربي، وكانت العرب تستعمله انتهى. ويحتاج إلى ثبوت لبسه عن العرب، وإلا فكونه عربياً واستعمالهم له في ختم الكتب لا يرد على عبارة الخطابي^(١).

وقد علل بعض أهل العلم ما ورد من نهي الرسول ﷺ عن لبس الخاتم إلا لذي سلطان^(٢): بأن الخواتم لم تكن مما تستعمله العرب، يؤيده أنه ﷺ لما أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصر قيل له: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتم، فاتخذ خاتماً من فضة نقشه: محمد رسول الله؛ لحاجته إليه، وفيه أن من احتاج إلى مكاتبة الناس جاز له ذلك، وكذا من احتاج إليه للختم على أمواله اتباعاً له ﷺ، يؤكد ما روي أنه ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب وجعل فسه مما يلي كفه، فاتخذه الناس فرمى به، واتخذ خاتماً من ورق أو فضة^(٣).

(١) فتح الباري ٣٣٧/١٠.

(٢) رواه أبو داود في كتاب اللباس، باب من كره الحرير برقم ٤٠٤٣. عون المعبود شرح سنن أبي داود ٦٦/١١، والنسائي في كتاب الزينة، باب التنف برقم ٥١٠٩ سنن النسائي ٥١٩/٨-٥٢١، وقال عنه المنذري: فيه مقال. عون المعبود ٦٧/١١. وقال عنه السيوطي في شرحه على سنن النسائي ٥٢٠/٨: "والحديث أعله ابن القطان بالهيثم بن شفي وقال: روى عنه جماعة ولا يعرف حاله، وقال ابن المواق: بل هو معروف الحال ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ ابن حجر: في إسناده رجل متهم فلم يصح الحديث. يعني شيخ الهيثم". وذكر الأرنؤوط أن في سنده أبا عامر الحجري الأزدي المصري واسمه عبد الله بن جابر وهو مجهول وقيل: مقبول. جامع الأصول ٧٨٢/٤-٧٨٣ حديث رقم ٢٩٤٢.

(٣) المعتمر من المختصر ٢١٤/٢-٢١٥.

وقد ذكر بعض الباحثين في تاريخ العرب قبل الإسلام أن الخاتم كان موجوداً قبل عهد النبي ﷺ، فقد كان للملوك خاتم عرف بـ"خاتم الملك" يكون في أيديهم، ويظهر أنهم استخدموه للتوقيع على الكتب، وقد عرف ذلك الخاتم بـ"الحلق"، وكان من شأنهم أنهم إذا أمروا بكتابة كتاب، ختموا عليه بـ"الختم"، وهو الطين أو الشمع، حتى لا يفتح، ولا يمكن لأحد فتحه إلا بكسر الخاتم، وعرف أن الكتاب قد فتح، وأن سره عرف^(١).

واستدل لذلك: بأن في المتاحف وعند الناس عدد كبير من الأختام، عشر عليها في مواضع متعددة من جزيرة العرب، وهذه الأختام لها أهمية كبيرة عند علماء الآثار؛ لما كان لها من أهمية عند الشعوب القديمة، ولما في بعضها من دقة في الصنعة ومن تفنن وإبداع. كما أن بعض هذه الأختام مستورد من الخارج، وبعضه متأثر بالأختام الأجنبية، مثل: الأختام العراقية أو الأختام اليونانية أو الفارسية^(٢).

وقد أورد الإخباريون نصوص رسائل نسبوها إلى بعض الملوك الجاهليين وسادات القبائل، وهي رسائل مسجوعة في الغالب وموجزة، ومن ذلك ما ورد أن أهل مكة لما كتبوا فيما بينهم كتاباً يتعاقدون فيه ألا يناكحوا بني هاشم وبني المطلب، ولا يبايعوهم ولا يكلموهم ولا يجالسوهم حتى يُسلموا إليهم محمداً، كتبوا بذلك صحيفة ختموا عليها ثلاثة خواتيم، وعلقوها في سقف الكعبة، ويظهر أنهم بعد أن كتبوا الصحيفة وضعوها في ظرف، ثم سدّوه وختموا عليه ثلاثة خواتيم، حتى لا

(١) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ٢٩٠/٩.

(٢) المرجع السابق ٢٥١/١٤.

يفتح الظرف، أو أنهم طووها بعد أن كتبوها، ثم ختموا عليها حتى لا تفتح، فلما أرادوا فتحها وجدوا أنها قد تهرأت وتلفت من فعل لعب الأرضة بها، ويجوز أنهم ختموا عليها ثلاثة خواتيم بخواتيم الكتبة الثلاثة الذين نسبت كتابتها إلى كل واحد منهم، بحسب اختلاف الروايات وهم: منصور بن عكرمة بن عامر بن هاشم، والنضر بن الحارث، وبغيض بن عامر بن هاشم^(١). كما أن بعض أهل الأخبار ذكر أن أول من طبع الكتب عمرو بن هند، وأن من عادة العرب ختم الأمور المهمة أيضاً خشية ضياعها أو التناول عليها أو لحفظها^(٢).

سبب اتخاذ النبي ﷺ للخاتم.

عندما أراد النبي ﷺ الكتابة إلى رهط من العجم، اتخذ ﷺ الخاتم عندما قالوا له: إنهم لا يقبلون الكتاب إلا مختوماً، فعند البخاري رحمه الله عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ أراد أن يكتب إلى رهط أو أناس من الأعاجم فقبل له: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا عليه خاتم، فاتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة، نقشه محمد رسول الله، فكانني بوبيص أو ببصيص الخاتم في إصبع النبي ﷺ أو في كفه^(٣).

وقد ورد في بعض الروايات التصريح بأولئك العجم، وأن ذلك كان عندما أراد النبي ﷺ الكتابة إلى كسرى وقيصر والنجاشي، كما عند

(١) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ٣٠٥/١٥ - ٣٠٨.

(٢) الاقتضاب للبطلبيوسي ١٤٥/١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب نقش الخاتم. برقم ٥٨٧٢. صحيح البخاري ١٥٧/٧. كما أخرج نحوه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب اتخاذ النبي خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم. برقم ٢٠٩٢ صحيح مسلم مع شرح النووي ٥٩/١٤، والترمذي في كتاب الاستئذان، باب ما جاء في ختم الكتاب. برقم ٢٧١٨. سنن الترمذي مع تحفة الأحوذى ٥٣٤/٧ - ٥٣٥. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وأبو داود في كتاب الخاتم، باب ما جاء في اتخاذ الخاتم. برقم ٤٢١٦. عون المعبود (٦٩/٥).

مسلم عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتم، فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً حلقة فضة ونقش فيه محمد رسول الله ^(١).

كما ورد في بعض الروايات أن ذلك حدث عندما أراد الكتابة إلى الروم. فعند البخاري أن أنساً رضي الله عنه قال: لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم قيل له: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا أن يكون مختوماً، فاتخذ خاتماً من فضة، فكأنني أنظر إلى بياضه في يده، ونقش فيه محمد رسول الله ^(٢).

فالنبي صلى الله عليه وسلم اتخذ الخاتم عندما أراد إرسال الرسل والرسائل إلى الملوك ^(٣)، فلم يتخذ النبي صلى الله عليه وسلم الخاتم إلا عند الحاجة إليه، ففي الأصل لم يكن عنده صلى الله عليه وسلم خاتم خاص يختم به الرسائل ^(٤)، فالنبي صلى الله عليه وسلم إنما اتخذ الخاتم ليختم به كتبه إلى الملوك ^(٥).

قال ابن بطال في شرحه على الصحيح: "قد بان في حديث أنس وابن عمر - يقصد حديث أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يكتب إلى رهط من الأعاجم، فقيل له: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا عليه خاتم، فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من فضة، نقشه: محمد رسول الله. وحديث ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب في اتخاذ النبي خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم. برقم ٢٠٩٢ صحيح مسلم مع شرح النووي ٥٩/١٤.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب دعوة اليهود والنصارى وعلى ما يقاتلون عليه وما كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر والدعوة قبل القتال برقم ٢٩٢٨ صحيح البخاري ١٥٧/٧. كما أخرج نحوه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب اتخاذ النبي خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم. برقم ٢٠٩٢ صحيح مسلم مع شرح النووي ٥٩/١٤.

(٣) فتح الباري ٣٢٨/١٠، تحفة الأحوذى ٥٣٥/٧.

(٤) حاشية السندي على سنن النسائي ٥٥٥/٨.

(٥) شرح صحيح مسلم للسنوسي ٣٨٨/٥.

اتخذ خاتماً من ورق، وكان في يده، ثم كان بعد في يد أبي بكر، ثم كان بعد في يد عمر، ثم كان بعد في يد عثمان حتى وقع بعد في بئر أريس، نقشه: محمد رسول الله - أن الخاتم إنما اتخذ ليطبع به على الكتب حفظاً للأسرار أن تنتشر، وسياسة للتدبير أن ينخرم^(١).

ويقول أيضاً: "وإنما كانوا لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً؛ لأنهم كانوا يكرهون أن يقرأ الكتاب إليهم أحد غيرهم، وأن يكون مباحاً لسواهم؛ فكانوا يأنفون من إهماله، وقد قيل في تأويل قوله: ﴿كَيْتَبُ كَرِيمٌ﴾ إنه مختوم، فأخذ ﷺ بأرفع الأحوال التي بلغت عندهم، واتخذ خاتماً ونقش فيه: محمد رسول الله، وعهد ألا ينقش أحد مثله، فصارت خواتيم الأئمة والحكام سنة لا يفتئت عليهم فيها ولا يتسور في اصطناع مثلها"^(٢).

وقد بوب البخاري في صحيحه (باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء أو ليكتب به إلى أهل الكتاب وغيرهم) قال العيني: "أي هذا باب في بيان أن الخاتم إنما يتخذ لأجل ختم الشيء به، أو لأجل ختم الكتاب الذي يرسل إلى أهل الكتاب وغيرهم"^(٣).

قال ابن حجر: "في مرسل طاووس عند ابن سعد أن قريشاً هم الذين قالوا ذلك للنبي ﷺ"^(٤).

(١) شرح ابن بطال على الصحيح ١٣٣/٩. ونحوه في عمدة القاري ٣٤/٢٢.

(٢) شرح ابن بطال على الصحيح ١١٥/٥. ونحوه في عمدة القاري ٤٤/٢٢ حيث قال: "وكانوا لا يقرؤون إلا مختوماً خوفاً من كشف أسرارهم، وإشعاراً بأن الأحوال المعروضة عليهم ينبغي أن يكون مما لا يطلع عليها غيرهم. وعن أنس: إن ختم كتاب السلطان والقضاة سنة متبعة. وقد قال بعضهم: هو سنة لفعل النبي عليه الصلاة والسلام. وقد قيل في قوله تعالى: (إني ألقى إلي كتاب كريم): إنها إنما قالت ذلك؛ لأنه كان مختوماً". ونحوه في مرقاة المفاتيح ٥٧/١٢.

(٣) عمدة القاري ٥٤/٢٢.

(٤) فتح الباري ٢٣٦/١٠، ونحوه في عمدة القاري ٢٤/٢٢. وقد ذكر في الفتح في موطن آخر ١٤٤/١٣ أنه لم يقف على قائل هذا الكلام للنبي ﷺ.

وفي السيرة الحلبية: "لما أراد ﷺ أن يكتب للملوك قيل له: يا رسول الله إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا إذا كان مختوماً؛ أي: ليكون في ذلك إشعار بأن الأحوال المعروضة عليهم ينبغي أن تكون مما لا يطلع عليها غيرهم، وفيه أن هذا واضح إذا كان الختم عليها بعد طيها، ويجعل عليها نحو شمع ويختم فوق ذلك، والظاهر أن ذلك لم يكن، وحينئذ يكون الغرض من ذلك أمن التزوير لبعده مع الختم"^(١). فهذا هو السبب في اتخاذ النبي ﷺ للخاتم.

زمن اتخاذ الخاتم النبوي

سبق وأن ذكرت أن النبي ﷺ إنما اتخذ الخاتم الخاص بختم الرسائل عندما أراد مكاتبة الملوك وإرسال الرسل إليهم^(٢)، وقد اختلف العلماء في زمن ذلك الإرسال، وهذا الاختلاف جعل ابن إسحاق لا يحدد تاريخاً دقيقاً لإرسال الرسل، بل جعل ذلك ما بين الحديبية ووفاة النبي ﷺ، واستدرك عليه ابن هشام ذلك موضحاً أن إرساله ﷺ للرسل كان بعد عمرته التي صدّ عنها يوم الحديبية^(٣).

وقد صرح العيني بتاريخ اتخاذ الخاتم فقال: "وكان اتخاذه ﷺ الخاتم سنة ست، وأيضاً كان إرساله بكتاب إلى هرقل في سنة ست، وكان قد بعث ستة نفر إلى الملوك في يوم واحد، منهم دحية بن خليفة ﷺ أرسله إلى قيصر ملك الروم ومعه كتاب قاله الواقدي^(٤). وذكر البيهقي أنه كان في

(١) السيرة الحلبية ٢/٢٨١.

(٢) شرح ابن بطال على الصحيح ٥/١١٥، فتح الباري ١٠/٣٢٨، تحفة الأحمدي ٧/٥٣٥.

(٣) تاريخ الطبري ٢/٦٤٥، سيرة ابن هشام ٣/٣٣٨.

(٤) الذي ذكره ابن سعد عن شيخه الواقدي في طبقاته ١/٢٢٢ أن رجوع النبي ﷺ من الحديبية كان في ذي الحجة من السنة السادسة، وأن إرسال النفر الستة كان في المحرم من العام السابع. ونقله ابن تيمية في الجواب الصحيح ٢/٦١.

سنة ثمان^(١) .

وقد حقق ابن حجر تاريخ اتخاذ الخاتم فقال: "جزم أبو الفتح اليعمري أن اتخاذ الخاتم كان في السنة السابعة^(٢)، وجزم غيره بأنه كان في السادسة. ويجمع بأنه كان في أواخر السادسة وأوائل السابعة؛ لأنه إنما اتخذه عند إرادته مكاتبة الملوك كما تقدم، وكان إرساله إلى الملوك في مدة الهدنة، وكان في ذي القعدة سنة ست، ورجع إلى المدينة في ذي الحجة، ووجه الرسل في المحرم من السابعة، وكان اتخاذه الخاتم قبل إرساله الرسل إلى الملوك والله أعلم"^(٣) .

وقال أيضاً في الفتح عند كلامه على بعث النبي ﷺ لدحية الكلبي بكتابه إلى هرقل: "وبعثه النبي ﷺ في آخر سنة ست بعد أن رجع من الحديبية بكتابه إلى هرقل، وكان وصوله إلى هرقل في المحرم سنة سبع قاله الواقدي. ووقع في تاريخ خليفة أن إرسال الكتاب إلى هرقل كان سنة خمس.

والأول أثبت، بل هذا غلط لتصريح أبي سفيان ﷺ بأن ذلك كان في مدة الهدنة، والهدنة كانت في آخر سنة ست اتفاقاً"^(٤) .

وذكر ابن الأثير اتخاذ الخاتم في أحداث سنة ٧هـ حيث قال: "وفي سنة سبع اعتمر رسول الله ﷺ عمرة القضاء قضاءً عن عمرة الحديبية، حيث صده المشركون، فاضطبع فيها رسول الله ﷺ والمسلمون ورملوا، وهو أول اضطباع ورمل كان في الإسلام، وفيها كانت غزوة خيبر، وفيها سُمّ ﷺ؛

(١) عمدة القاري ٢٩٢/١٤ .

(٢) عيون الأثر ٣٧٤/٢ .

(٣) فتح الباري ٣٣٨/١٠، ونحوه في تحفة الأحوذى ٥٣٥/٧ .

(٤) فتح الباري ٥٠١/١ .

سمته امرأة اسمها زينب امرأة سلام بن مشكم، أهدت له شاة مسمومة فأكل منها، وفيها بعث رسول الله ﷺ الرسل إلى الملوك: كسرى وقيصر والنجاشي وملك غسان وهوذة بن علي، واتخذ رسول الله ﷺ الخاتم وختم به الكتب التي سيرها إلى الملوك^(١).

ولعل الذي يترجح في سنة اتخاذ الخاتم الخاص بالدولة النبوية هو أن ذلك حدث في أواخر السنة السادسة للهجرة وأوائل السنة السابعة؛ لأنه إنما اتخذته عند إرادته مكاتبة الملوك كما تقدم، وكان إرساله إلى الملوك في مدة الهدنة، وكان الهدنة في ذي القعدة سنة ست للهجرة، وقد رجح الرسول ﷺ إلى المدينة في ذي الحجة، ووجه الرسل في المحرم من السابعة، وكان اتخاذه الخاتم قبل إرساله الرسل إلى الملوك.

صانع الخاتم النبوي.

لم تصرح مرويات الصحيحين وأصحاب السنن باسم صانع الخاتم النبوي، وهذا الأمر حمل الكثير من العلماء على عدم الخوض فيمن صاغ ذلك الخاتم للنبي ﷺ، إلا أننا عند البحث والتنقيب نجد أن بعضاً من أهل العلم يذكر بعض الآثار والروايات تنص على اسم صانع الخاتم النبوي، ومن ذلك ما ذكره الدارقطني في الأفراد عن يعلى بن منية ﷺ أنه قال: أنا صنعت للنبي ﷺ خاتماً لم يشركني فيه أحد، نقش فيه محمد رسول الله ﷺ^(٢).

(١) أسد الغابة ٣٠/١. وجعله في أول السنة السابعة في السيرة لابن حبان (٢٩٢/١) (٦/٢)، عيون الأثر ٣٧٤/٢، السيرة الحلبية ٥٠١/٣.

(٢) قال ابن عدي: هذا الحديث لا يرويه عن سلمة غير زعمة، ولا أعلم يرويه عن زعمة غير أبي داود. الكامل في الضعفاء ٢٣٠/٣. وضعفه ابن حجر في الأربعين المتباينة السماع ١٣٦/١. وذكره في سبل الهدى والرشاد ٥٢٦/٧، ومعجم الصحابة لابن قانع ٢٢٠/٣. كما ساقه الطبراني في ترجمة يعلى بن منية مرة. وذكره في

قال الحافظ ابن حجر بعد سياقه لهذا الخبر في الفتح: "فيستفاد منه اسم الذي صاغ خاتم النبي ﷺ ونقشه"^(١).

وعقب العيني على ابن حجر فقال: "وقال بعضهم: يستفاد منه اسم الذي صاغ خاتم النبي ﷺ ونقشه. قلت: نعم يستفاد أنه صاغه، ولكن لا يستفاد منه أنه نقشه، إذ لو كان هو نقشه لقال: نقشته فيه، فلا يفهم منه نفس الناقد أصلاً"^(٢).

ولعل سبب عدم تعرض العلماء لصائغ الخاتم للنبي ﷺ - فيما يظهر لي - هو اختلاف العلماء في هذا الخاتم أصلاً، هل أمر النبي ﷺ باتخاذها واصطناعه ابتداءً، أو أن أحد الصحابة ﷺ اصطنعه لنفسه ابتداءً فرآه النبي ﷺ فطلبه منه؟^(٣).

والرأي الأول يدل عليه ظاهر الخبر في الصحيح عن أنس بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ أراد أن يكتب إلى رهط أو أناس من الأعاجم، فقيل له: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا عليه خاتم، فاتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة، نقشه محمد رسول الله، فكأنى بوبيص أو ببصيص الخاتم في إصبع النبي ﷺ أو في كفه"^(٤).

الإصابة، وميزان الاعتدال ٨١/٢ في ترجمة زمعة بن صالح وذكر في ترجمة زمعة بن صالح أن أحمد وابن معين ضعفاً. وقال ابن معين - مرة -: صويلح الحديث. وقال أبو زرعة: لين واهى الحديث. وقال البخاري: يخالف في حديثه. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال أبو داود: ضعيف.

(١) فتح الباري ١٠ / ٣٤٠.

(٢) عمدة القاري ٢٢ / ٣٨.

(٣) الرياض النضرة ١ / ٢٠١.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب نقش الخاتم. برقم ٥٨٧٢ صحيح البخاري ١٥٧/٧. كما أخرج نحوه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب اتخاذ النبي خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم. برقم ٢٠٩٢ صحيح مسلم مع شرح النووي ١٤ / ٥٩.

ومما يعضد الرأي الثاني - وهو أن أحد الصحابة رضي الله عنه اصطنعه لنفسه ابتداءً فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فطلبه منه لنفسه - ما ذكره ابن حجر من أن المراد بـ "أخذه" في الحديث الصحيح السابق أي: أمر بصياغته، فصيح، فلبسه، أو وجده مصوغاً فاتخذه^(١).

كما أنه وردت مجموعة من الروايات في الصحابي الذي أخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه منه، فقد ورد أن خالد بن سعيد رضي الله عنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من فضة مكتوب عليه "محمد رسول الله" فأخذه النبي صلى الله عليه وسلم منه فلبسه، وهو الذي كان في يد خالد بن سعيد بن العاص فأهداه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم^(٢).
 وورد أيضاً أن عمرو بن سعيد رضي الله عنه أخا خالد بن سعيد رضي الله عنه قدم مع أخيه الحكم رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم، فنظر النبي صلى الله عليه وسلم إلى حلقة في يده فقال: "ما هذه الحلقة في يدك؟" قال: هذه حلقة صنعتها لك يا رسول الله، قال: "فما نقشها؟" قال: محمد رسول الله. قال: "أرنيه" فتختمه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونهى أن ينقش عليه أحد، ومات وهو في يده، ثم أخذه أبو بكر بعد ذلك فكان في يده، ثم أخذه عمر فكان في يده، ثم أخذه عثمان فكان في يده عامة خلافته، حتى سقط منه في بئر أريس^(٣).

ولعل الرواية الأولى أصح من الثانية؛ لأن عمرو بن سعيد بن العاص رضي الله عنه عاد من الحبشة في أعقاب غزوة خيبر التي كانت في شهر جمادى الأولى من السنة السابعة للهجرة، ويومها كان سفراء النبي صلى الله عليه وسلم قد غادروا إلى

(١) ٣٣١/١٠.

(٢) سنده ضعيف، ففيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو متكلم فيه، ثم إنه منقطع فسعيد بن عمرو الأموي لم يدرك خالد بن سعيد. الاستيعاب ١٩٥/١، المصباح المضيء ٩١/١، معرفة الصحابة لأبي نعيم ص ٩٣٩ - ٩٤٠، فتح الباري ٣٣٤/١٠، تحفة الأجوذي ٤١٩/٥.

(٣) الاستيعاب ٤٨٧/٢، ابن سعد ١٠٠/٤، فتح الباري ٣٣٤/١٠.

ملوك الدول ومعهم الكتب النبوية مختومة ، فلا بد أن يكون خاتم النبي ﷺ هو الذي كان خاتم خالد بن سعيد لا خاتم عمرو بن سعيد ، وأن الخاتم الذي ختمت به تلك الرسائل النبوية إلى الملوك هو خاتم خالد بن سعيد (١) .

كما ورد أيضاً في الجامع لابن وهب أن معاذ بن جبل ﷺ لما قدم من اليمن حين بعثه رسول الله ﷺ قدم وفي يده خاتم من ورق نقشه محمد رسول الله ، فقال له رسول الله ﷺ : يا معاذ ، ما هذا الخاتم؟ فقال: يا رسول الله ، إني كنت أكتب كتباً إلى الناس ، فأفرق أن يزداد فيها وينقص منها ، واتخذت خاتماً أختم به ، فقال رسول الله ﷺ : ما نقشه؟ فقال معاذ: محمد رسول الله ، فقال النبي ﷺ : آمن كل شيء من معاذ حتى خاتمه ، ثم أخذه رسول الله ﷺ فتختمه (٢) .

وقد يشكل على هذا أن معاذاً ﷺ لم يقدم من اليمن إلا بعد موت رسول الله ﷺ ، كما روي عن أنس ﷺ قال: سُحر النبي ﷺ فأتاه جبريل عليه السلام بخاتم ، فلبسه في يمينه ، وقال: لا تخف شيئاً ما دام في يمينك (٣) .

من خلال ما سبق يتضح لنا أن الخاتم النبوي كان في يد أحد الصحابة ﷺ اصطنعه لنفسه ابتداءً ، فرآه النبي ﷺ فطلبه منه لنفسه ، يؤيده ما ذكره ابن حجر من أن المراد بـ "أخذه" في الحديث الصحيح السابق أي أمر بصياغته فصيح فلبسه ، أو وجده مصوغاً فاتخذه (٤) .

(١) انظر ترجمة عمرو بن سعيد في: الاستيعاب ٤٨٧/٢ ، طبقات ابن سعد ١٠٠/٤ ، الإصابة ٣٠٠/٤ .

(٢) الطبقات لابن سعد ٤٠٩/ ١ ، سبل الهدى والرشاد ٥٢٣/٧-٥٢٤ .

(٣) سبل الهدى ٥١١/٦ . وقد رواه الطبراني في الصغير ٢ / ٢٠٣ ، والخطيب في التاريخ ٨ / ٤٤٨ . وذكره ابن الجوزي في العلل ٢ / ٢٠٣ ، وابن عدي في الكامل ١ / ٢٠٥ ، والذهبي في الميزان (٥٣٠) ، وابن حجر في

اللسان ٧٩٥/١ .

(٤) ٣٣١/١٠ .

كما أنه يمكن أن يجمع بين تلك الروايات - ولعل ذلك هو الأرجح - بحمل ما ورد على تعدد خواتيمه ﷺ، فمن تلك الخواتيم ما صنعه بنفسه، ومنها ما أهدها إليه بعض الصحابة ﷺ، وسيأتي مزيد بيان لتعدد خواتيمه ﷺ.

مكان صنع الخاتم النبوي.

لم أجد في الروايات الصحيحة التصريح بمكان صنع الخاتم النبوي، ولكن الذي يظهر من تلك الروايات الصحيحة الواردة في اتخاذ الرسول ﷺ للخاتم، وأحاديث نقشه ﷺ اسمه الكريم على خاتمه للختم به على رسائل الملوك ونحوهم أن صنع الخاتم والنقش وقع في المدينة^(١)؛ لأن النبي ﷺ كان مقيماً فيها وقت أمره باتخاذ الخاتم النبوي الشريف له، ولم يكن ﷺ في غزوة من الغزوات؛ لأنه ﷺ زمن صنع الخاتم النبوي كان في وقت الهدنة التي بين النبي ﷺ وبين قريش في أواخر السنة السادسة وأوائل السنة السابعة.

المعدن الذي صنع من الخاتم النبوي

وردت أحاديث كثيرة توضح المعدن الذي صنع منه الخاتم النبوي، فقد ورد أنه ﷺ لبس خاتماً من الفضة، كما ورد أن لبس ﷺ خاتماً من ذهب، وكان فسه في باطن كفه، فلما رآه الصحابة ﷺ فشفت فيهم خواتيم الذهب، فلما رأى النبي ﷺ ذلك طرحه، فطرح الناس خواتيمهم، واتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة^(٢).

(١) التراتيب الإدارية ٦٤/٢-٦٥. وانظر ما سبق في هذا المبحث والمبحث الأول من هذا الفصل.

(٢) ورد في رواية الزهري في صحيح البخاري برقم ٥٨٦٨ أن أنساً حدثه بأنه رأى الخاتم في يد الرسول يوماً واحداً، وأيضاً ورد في صحيح البخاري برقم ٥٨٦٩ أن أنساً سئل هل اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً؟ فقال: نعم آخر ليلة صلاة العشاء إلى شطر الليل ثم أقبل علينا بوجهه فكأنني أنظر إلى وبيص خاتمته في مدة اللبس.

قال أبو عوانة رحمه الله في مسنده: "باب في بيان اتخاذ النبي ﷺ خاتم الذهب، وتختمه به في الابتداء، وطرحه له بعد لبسه، وحظره على نفسه لبسه، وكان يجعل فضه في قبل كفه"^(١).

قال في عيون الأثر: "وقد اختلفت الروايات في صفة الخاتم فيحتمل أن تكون خواتم متعددة، فقد كان له خاتم من فضة، وخاتم من ذهب لبسه ثم طرحه، وخاتم حديد ملوي بفضة نقشه محمد رسول الله"^(٢).

ولعلي في هذا المبحث أذكر كل ما ورد ذكره في الأحاديث من خواتم النبي ﷺ، مما لبسه النبي ﷺ، أو أهدي إليه، أو أهده ﷺ إلى غيره، أو لبسه ﷺ ثم تركه"^(٣)، مع بيان المعدن الذي صنع منه تلك الخواتم النبوية، فقد روى البخاري أن عبد الله بن عمر ﷺ حدث أن النبي ﷺ اصطنع خاتماً من ذهب، وجعل فضه في بطن كفه إذا لبسه، فاصطنع الناس خواتيم من ذهب، فرقي المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه. فقال: إني كنت اصطنعته وإني لا ألبسه. فنبذه، فنبذ الناس"^(٤).

وعند البخاري أيضاً عن ابن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من

فجمع العلماء بين مدة اللبس في هذا الحديث وبين ما ورد عند النسائي في كتاب الزينة، باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء برقم ٥٢٢٢ عن ابن عمر أن النبي لبس خاتم الذهب ثلاثة أيام. بأحد أمرين: إن قلنا: إن قول الزهري في حديث أنس خاتم من ورق سهو، وإن الصواب خاتم من ذهب فقوله: يوماً واحداً ظرف لرؤية أنس لا لمدة اللبس، وقول ابن عمر ثلاثة أيام ظرف لمدة اللبس.

وإن قلنا: لا وهم فيها وجمعنا بما تقدم، فمدة لبس خاتم الذهب ثلاثة أيام كما في حديث بن عمر هذا، ومدة لبس خاتم الورق الأول كانت يوماً واحداً كما في حديث أنس، ثم لما رمى الناس الخواتيم التي نقشوها على نقشه عاد فلبس خاتم الفضة واستمر إلى أن مات. فتح الباري ٣٢٣/١٠.

(١) مسند أبي عوانة ٢٥٢/٥.

(٢) عيون الأثر ٤١٧/٢.

(٣) ذكر في سبل الهدى والرشاد ٥٢٠/٦ مجموعة من خواتيم النبي ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه برقم (٥٨٧٦) الفتح ٣٣٨/١٠.

ذهب أو فضة، وجعل فصه مما يلي كفه، ونقش فيه محمد رسول الله، فاتخذ الناس مثله، فلما رأهم قد اتخذوها رمى به، وقال: لا ألبسه أبداً. ثم اتخذ خاتماً من فضة، فاتخذ الناس خواتيم الفضة. قال ابن عمر رضي الله عنهما: فلبس الخاتم بعد النبي ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان رضي الله عنهما حتى وقع من عثمان في بئر أريس ^(١).

قال في إحكام الأحكام عقب حديث ابن عمر رضي الله عنهما: "فيه دليل على منع لباس خاتم الذهب، وأن لبسه كان أولاً، وتجنبه كان متأخراً، وفيه دليل على إطلاق لفظ اللبس على التختم" ^(٢).

وعند النسائي أيضاً عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لبس خاتماً من ذهب ثلاثة أيام، فلما رآه أصحابه، فشت خواتيم الذهب، فرمى به، فلا ندري ما فعل، ثم أمر بخاتم من فضة، فأمر أن ينقش فيه محمد رسول الله، وكان في يد رسول الله ﷺ حتى مات، وفي يد أبي بكر رضي الله عنه حتى مات، وفي يد عمر رضي الله عنه حتى مات، وفي يد عثمان رضي الله عنه ست سنين من عمله، فلما كثرت عليه الكتب، دفعه إلى رجل من الأنصار، فكان يختم به، فخرج الأنصاري إلى قليب لعثمان، فسقط، فالتمس فلم يوجد، فأمر بخاتم مثله، ونقش فيه محمد رسول الله ^(٣).

من خلال ما سبق يمكن تفصيل ما ورد من الأحاديث في المعدن الذي

(١) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب خاتم الفضة برقم ٥٨٦٦ فتح الباري ١٠/٣٣٠-٣٣١. ويتر أريس: بفتح الهمة وكسر الراء وبالسین المهملة بئر من آبار المدينة في حديقة بالقرب من مسجد قباء، سقط فيها خاتم النبي ﷺ من أصبع عثمان رضي الله عنه. فتح الباري ٧/٤٤، ١٠/٣٣١، عمدة القاري ١/١٤٧-١٤٨، معجم البلدان (٢/٢).

(٢) إحكام الأحكام ١/٤٨٧.

(٣) أخرجه النسائي في كتاب الزينة، باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء برقم ٥٢٢٢ سنن النسائي مع شرح السيوطي وحاشية السندي ٨/٥٦٠-٥٦١ وقد صححه الألباني في صحيح سنن النسائي ٣/١٠٦١.

صنع منه الخاتم النبوي فيما يلي:

أولاً: خاتم النبي ﷺ المصنوع من الذهب.

لبس النبي ﷺ خاتم الذهب أولاً ثم نبذه، وهذا ما دلت عليه أكثر الروايات في الصحيحين وغيرهما، إلا أنه ورد عند البخاري ومسلم من طريق ابن شهاب الزهري قال: حدثني أنس بن مالك ﷺ أنه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً. قال: فصنع الناس الخواتم من ورق، فلبسوها، فطرح رسول الله ﷺ خاتمه، فطرح الناس خواتيمهم^(١).

قال ابن عبد البر تعليقاً على هذا الحديث: "وقد روي عن ابن شهاب عن أنس بن مالك ﷺ أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ورق، ثم نبذه فنبذ الناس خواتمهم. وهذا غلط عند أهل العلم، والمعروف أنه إنما نبذ خاتماً من ذهب لا من ورق"^(٢).

قال ابن القيم في تهذيبه لسنن أبي داود: "ويدل على وهم ابن شهاب ما رواه البخاري في صحيحه من حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب، فجعل فسه مما يلي كفه، فاتخذته الناس، فرمى به، واتخذ خاتماً من ورق أو فضة. فهذا يدل على أن الذي طرحه النبي ﷺ هو خاتم الذهب، ويدل على أن خاتم الفضة استمر في يده ولم يطرحه، ولبسه بعده أبو بكر وعمر وعثمان صدرأ من خلافته"^(٣).

كما نبه النووي على ذلك فقال: "قال القاضي: قال جميع أهل

(١) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب ٤٧ برقم ٥٨٦٦ فتح الباري ٣٣١/١٠. ومسلم في كتاب اللباس والزينة، باب في طرح الخواتم برقم ٢٠٩١. صحيح مسلم مع شرح النووي ٦٠/١٤.

(٢) التمهيد ١٠٠/١٧.

(٣) شرح سنن أبي داود لابن القيم مع عون المعبود (١١٦-١٨٧).

الحديث: هذا وهم من ابن شهاب، فوهم من خاتم الذهب إلى خاتم الورق، والمعروف من روايات أنس من غير طريق ابن شهاب اتخاذ ﷺ خاتم فضة، ولم يطرحه، وإنما طرح خاتم الذهب كما ذكره مسلم في باقي الأحاديث.

ومنهم من تأول حديث ابن شهاب وجمع بينه وبين الروايات فقال: لما أراد النبي ﷺ تحريم خاتم الذهب، اتخذ خاتم فضة، فلما لبس خاتم الفضة، أراه الناس في ذلك اليوم؛ ليعلمهم إباحته، ثم طرح خاتم الذهب، وأعلمهم تحريمه، فطرح الناس خواتيمهم من الذهب، فيكون قوله: (فطرح الناس خواتيمهم) أي خواتم الذهب. وهذا التأويل هو الصحيح، وليس في الحديث ما يمنعه. وأما قوله: (فصنع الناس الخواتم من الورق فلبسوه) ثم قال: (فطرح خاتمه فطرحوا خواتيمهم) فيحتمل: أنهم لما علموا أنه ﷺ يصطنع لنفسه خاتم فضة، اصطنعوا لأنفسهم خواتيم فضة، وبقيت معهم خواتيم الذهب، كما بقي مع النبي ﷺ إلى أن طرح خاتم الذهب واستبدلوا الفضة واللثة أعلم^(١).

ويقول ابن بطلال في ذلك: "أما حديث ابن عمر فإن فيه أن النبي ﷺ نبذ خاتم الذهب، واتخذ خاتماً من فضة، ولبسه إلى أن مات، وأما حديث أنس أن النبي عليه السلام نبذ خاتم الورق، فهو عند العلماء وهم من ابن شهاب؛ لأن الذي نبذ عليه السلام خاتم الذهب رواه عبد العزيز بن صهيب، وثابت البناني، وقتادة عن أنس، وهو خلاف ما رواه ابن شهاب عن أنس، فوجب القضاء للجماعة على الواحد إذا خالفها ما يشهد للجماعة من حديث ابن عمر. قال المهلب: ويمكن أن يتأول لابن شهاب ما ينفي عنه

(١) شرح النووي على مسلم ٦٠/١٤. وذكره في عون المعبود ١٨٦/١١-١٨٧.

الوهم - وإن كان الوهم عنه أظهر - وذلك أنه يحتمل أن يكون النبي ﷺ لما عزم على إطراح خاتم الذهب، اصطنع خاتم الفضة، بدليل أنه كان لا يستغني عن الختم به على الكتب إلى البلدان، وأجوبة العمال، وقواد السرايا، فلما لبس خاتم الفضة أراد الناس ذلك اليوم أن يصطنعوا مثله، فطرح عند ذلك خاتم الذهب فطرح الناس خواتيم الذهب، والتأليف بين الأحاديث أولى من حملها على التناقض والتضاد^(١).

ويقول ابن حجر بعد ذكر البخاري لهذا الحديث: "هكذا روى الحديث الزهري عن أنس، واتفق الشيخان على تخريجه من طريقه، ونسب فيه إلى الغلط؛ لأن المعروف أن الخاتم الذي طرحه النبي ﷺ بسبب اتخاذ الناس مثله إنما هو خاتم الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر"^(٢). ثم عقب بما أجاب به العلماء على رواية الزهري في ثلاثة أجوبة: أحدها: أن يكون تأويله: أنه اتخذ خاتماً من ورق على لون من الألوان، وكره أن يتخذ غيره مثله، فلما اتخذوه رمى به حتى رموا به، ثم اتخذ بعد ذلك ما اتخذوه، ونقش عليه ما نقش ليختم به.

ثانيها: أنه اتخذ زينة، فلما تبعه الناس فيه رمى به، فلما احتاج إلى الختم اتخذ ليختم به.

ثالثها: ما نقله ابن بطال أن ابن شهاب خالف رواية قتادة وثابت وعبد

(١) شرح ابن بطال ١٣٠/٩.

(٢) فتح الباري ٣٣٢/١٠. ويقصد بحديث ابن عمر الحديث الذي سبق في ص. حاشية السندي على البخاري ٤٤/٤. وقد رجح القول بوهم الزهري، وأما القول بأن الحديث مؤول بأن الضمير في خاتمه راجع إلى الذهب، وبأنه ليس في الحديث أن المطروح كان من الورق بل هو مطلق، فيحمل على خاتم من ذهب فقد ذكر بعد كل من الجوابين الأخيرين. وكذا رجح الزرقاني القول بوهم الزهري كما في شرحه على الموطأ ٤٠٣/٤-٤٠٤.

العزیز بن صہیب فی کون الخاتم الفضة استقر فی ید النبی ﷺ، یختم به الخلفاء بعده، فوجب الحكم للجماعة، وأن الزهري وهم فيه، لكن قال المهلب: قد يمكن أن يتأول لابن شهاب ما ينفي عنه الوهم، وإن كان الوهم أظهر، وذلك أنه يحتمل أن يكون لما عزم على إطرach خاتم الذهب، اصطنع خاتم الفضة بدليل أنه كان لا يستغني عن الختم على الكتب إلى الملوك وغيرهم من أمراء السرايا والعمال، فلما لبس خاتم الفضة أراد الناس أن يصطنعوا مثله، فطرح عند ذلك خاتم الذهب، فطرح الناس خواتيم الذهب.

ثم عقب ابن حجر: بأنه لا يخفى وهي هذا الجواب، وذكر أن الأول أقرب مع أنه يחדش فيه أنه يستلزم اتخاذ خاتم الورق مرتين^(١).
كما نقل النووي وابن حجر عن عياض نحواً من قول ابن بطال قائلاً: "قال بعضهم: يمكن الجمع بأنه لما عزم على تحريم خاتم الذهب، اتخذ خاتم فضة، فلما لبسه أراه الناس في ذلك اليوم؛ ليعلموا بإباحته، ثم طرح خاتم الذهب، وأعلمهم تحريمه، فطرح الناس خواتيمهم من الذهب، فيكون قوله: (فطرح خاتمه وطرحوا خواتيمهم) أي التي من الذهب. وحاصله أنه جعل الموصوف في قوله: (فطرح خاتمه فطرحوا خواتيمهم) خاتم الذهب، وإن لم يجر له ذكر. قال عياض: وهذا يسوغ لوجاءت الرواية مجملة، ثم أشار إلى أن رواية ابن شهاب لا تحتمل هذا التأويل"^(٢).
وقد ارتضى النووي التأويل الذي نقله عياض وقال: "وهذا التأويل هو الصحيح، وليس في الحديث ما يمنعه، وأما قوله (فصنع الناس الخواتم من

(١) فتح الباري ١٠/٣٢٢-٣٢٣.

(٢) شرح النووي على مسلم ٦٠/١٤، فتح الباري ١٠/٣٢٢-٣٢٣.

الورق فلبسوها ثم قال: فطرح خاتمه فطرحوا خواتيمهم) فيحتمل: أنهم لما علموا أنه ﷺ يصطنع لنفسه خاتم فضة اصطنعوا لأنفسهم خواتيم الفضة وبقيت معهم خواتيم الذهب كما بقي مع النبي ﷺ إلى أن طرح خاتم الذهب، واستبدلوا الفضة"^(١).

ونقل ابن حجر عن الكرمانى أنه ليس في الحديث أن الخاتم المطروح كان من ورق، بل هو مطلق فيحمل على خاتم الذهب، أو على ما نقش عليه نقش خاتمه. قال: "ومهما أمكن الجمع لا يجوز توهيم الراوي"^(٢).
ثم ذكر ابن حجر وجهاً رابعاً ليس فيه تغيير ولا زيادة اتخاذ وهو: أنه اتخذ خاتم الذهب للزينة، فلما تتابع الناس فيه، وافق وقوع تحريمه فطرحه؛ ولذلك قال: لا ألبسه أبداً، وطرح الناس خواتيمهم تبعاً له، وصرح بالنهاي عن لبس خاتم الذهب، ثم احتاج إلى الخاتم لأجل الختم به، فاتخذ من فضة، ونقش فيه اسمه الكريم، فتبعه الناس أيضاً في ذلك، فرمى به حتى رمى الناس تلك الخواتيم المنقوشة على اسمه؛ لئلا تفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك، فلما عدت خواتيمهم برميها رجع إلى خاتمه الخاص به فصار يختم به. ويشير إلى ذلك قوله في رواية عبد العزيز بن صهيب عن أنس وفيها: "إنا اتخذنا خاتماً ونقشنا فيه نقشاً، فلا ينقش عليه أحد". فلعل بعض من لم يبلغه النهي، أو بعض من بلغه ممن لم يرسخ في قلبه الإيمان من منافق ونحوه اتخذوا ونقشوا، فوقع ما وقع، ويكون طرحه له غضباً ممن تشبه به في ذلك النقش، وقد أشار إلى ذلك

(١) شرح النووي على مسلم ٦٠/١٤، فتح الباري ١٠/٢٢٢-٢٢٣.

(٢) فتح الباري ١٠/٢٢٢-٢٢٣.

الكرماني^(١).

كما ذكر في مرقاة المفاتيح أن الذي طرحه النبي ﷺ ربما يكون خاتم الحديد الملوي عليه فضة وقد كان يختم به ولا يلبسه^(٢).

مدة لبس خاتم الذهب:

كنا قد ذكرنا أن النبي اتخذ خاتماً من ذهب، ولعلنا نقف هنا مع مدة لبس ذلك الخاتم من الذهب، فقد ورد في الصحيحين عن الزهري عن أنس رضي الله عنه أنه رأى في يد النبي ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً ثم ألقاه^(٣). كما ورد عند البخاري أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حدث أن النبي ﷺ اصطنع خاتماً من ذهب، وجعل فسه في بطن كفه إذا لبسه، فاصطنع الناس خواتيم من ذهب، فرقي المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه فقال: إني كنت اصطنعته وإني لا ألبسه. فنبذه، فنبذ الناس^(٤). وعند النسائي عن ابن عمر رضي الله عنهما: اتخذ النبي ﷺ خاتماً من ذهب فلبسه ثلاثة أيام^(٥).

وبناء على ما سبق اختلف العلماء في مدة لبس النبي ﷺ خاتم الذهب على أوجه:

الأول: إن كان قوله "من ورق" وهماً من الزهري جرى على لسانه لفظ ورق كما نقله عياض عن جميع أهل الحديث، وصوابه من ذهب كما ثبت ذلك من غير وجه عن أنس وابن عمر، فيجمع بأن قول أنس رضي الله عنه يوماً واحداً

(١) فتح الباري ١٠/٣٣٢-٣٣٣.

(٢) مرقاة المفاتيح ٨/١٨٩.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب ٤٧ برقم ٥٨٦٦ فتح الباري ١٠/٣٣١. ومسلم في كتاب اللباس والزينة، باب في طرح الخواتم برقم ٢٠٩١. صحيح مسلم مع شرح النووي ١٤/٦٠.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه برقم ٥٨٧٦ فتح الباري ١٠/٣٣٨.

(٥) أخرجه النسائي في كتاب الزينة، باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء برقم ٥٢٢٢ سنن النسائي مع شرح السيوطي وحاشية السندي ٨/٥٦٠-٥٦١ وقد صحح الألباني في صحيح سنن النسائي الحديث ٣/١٠٦١.

ظرف لرؤية أنس لا لمدة اللبس، وقول ابن عمر ثلاثة أيام ظرف لمدة اللبس. الثاني: إن قلنا: لا وهم، فيجمع بأن مدة لبس الذهب ثلاثة أيام، ومدة لبس خاتم الفضة يوم واحد كما قال أنس رضي الله عنه، ولا ينافيه رواية صحيح البخاري: سئل أنس رضي الله عنه هل اتخذ النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاتماً؟ فقال: أخر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة صلاة العشاء إلى شطر الليل، ثم أقبل علينا بوجهه، فكأنني أنظر إلى وبيض خاتمته؛ لحمله على أنه رآه في تلك الليلة كذلك، واستمر الخاتم في يد النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقية يومها، ثم طرحه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في آخر ذلك اليوم، ثم لما رمى الناس الخواتيم التي نقشوها على نقشه عاد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلبس خاتم الفضة واستمر إلى أن مات صلى الله عليه وآله وسلم ^(١).

ولعل هذا الخاتم من الذهب غير الخاتم الذي ورد أن النجاشي أهدها إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فعن عائشة رضي الله عنها أن النجاشي أهدى إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم حلية فيها خاتم من ذهب، فصه حبشي، فأخذه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعود أو ببعض أصابعه وأنه لمعرض عنه، فدعا ابنة ابنته أمامة بنت أبي العاص فقال: تحلي بهذا يا بنية ^(٢).

قال ابن عبد البر: "وقد روي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يتختم بالذهب، وهذا إن صح عنه أو عن غيره فلا معنى له؛ لشذوذه ومخالفة السنة الثابتة فيه والحجة فيها لا في غيرها، وجائز أن لا يبلغه الخبر بالنهي عن ذلك؛ لأنه من علم الخاصة وأخبار الأحاد فقد فات

(١) فتح الباري ٣٣٣/١٠، شرح الزرقاني على الموطأ ٤/٤٠٣-٤٠٤.

(٢) مسند ابن راهويه ٢/٣٧٠، التمهيد ١٦/١١٦، الطبقات ١/٤٠٤-٤١٠. وذكره في الفتح ١٠/٣٢٩ عن ابن أبي شيبه ولم يضعفه، وقد يشكك عليه أن خاتم الذهب الذي ورد في الصحيح لبسه النبي، أما هذا الخاتم فلم يلبسه النبي كما هو واضح من الرواية، ثم إن خاتم الذهب في الصحيح كان قبل اتخاذ النبي خاتم الفضة وهدي النجاشي بعد رسالة النبي، فعمل خاتم الذهب هذا غير خاتم الذهب الأول.

من هو أجلّ منه أكثر من ذلك من سنن الأحاد ، وليس ذلك بضائر لهم
رحمهم الله" (١) .

ثانياً: خاتم النبي ﷺ المصنوع من الفضة.

ثبت عند البخاري عن ابن عمر ؓ أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من
ذهب أو فضة ، وجعل فصه مما يلي كفه ، ونقش فيه محمد رسول الله ،
فاتخذ الناس مثله ، فلما رأهم قد اتخذوها رمى به ، وقال: لا ألبسه أبداً. ثم
اتخذ خاتماً من فضة ، فاتخذ الناس خواتيم الفضة. قال ابن عمر ؓ: فلبس
الخاتم بعد النبي ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ؓ حتى وقع من عثمان في
بئر أريس (٢) .

كما ورد عند البخاري ومسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
قال: "اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ورق وكان في يده" (٣) .

وهذا الخاتم من الفضة اختلفت الرواية هل كان كله فضة ، أم أن
الخاتم من الفضة وفصه ليس كذلك؟ وسيأتي بيان ذلك مفصلاً في
فص الخاتم النبوي (٤) .

ثالثاً: خاتم النبي ﷺ الذي فيه تمثال أسد.

فقد ورد أن عبد الله بن محمد بن عقيل أخرج خاتماً زعم أن النبي ﷺ
كان يتختم به فيه تمثال أسد ، فرأيت بعض القوم غسله بالماء ثم شربه (٥) .

(١) التمهيد ١٠٧/١٧-١٠٩.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب خاتم الفضة برقم ٥٨٦٦ فتح الباري ١٠/٣٣٠-٣٣١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب نقش الخاتم برقم ٥٨٧٣ فتح الباري ١٠/٣٣٦ ومسلم في كتاب
اللباس والزينة، باب ليس النبي خاتماً من ورق برقم ٢٠٩١ صحيح مسلم مع شرح النووي ٥٧/١٤.

(٤) انظر: ص ٣٢.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الجامع، باب الخاتم برقم ١٩٤٦٩. المصنف ١٠/٣٩٤، كما ذكره
في سبل الهدى ٥٢١/٦. وذكر أنه مرسل أو معضل لا تقوم به حجة. والتراتب الإدارية ٢/٦٨-٧٢. قال ابن

ولعل هذا الخاتم هو خاتم ذلك المشرك الذي قتله عقيل رضي الله عنه يوم مؤتة فأخذ خاتمه وجارية كانت معه ، فأتى بهما رسول الله ﷺ ، فأخذ ﷺ الخاتم فجعله في إصبعه ، ثم قال: لولا هذا التمثال ، ثم نفل عقيلاً رضي الله عنه الخاتم والجارية^(١) . ولم يذكر في الأحاديث المعدن الذي صنع منه ذلك الخاتم.

رابعاً: خاتم النبي ﷺ المصنوع من حديد والملوي عليه فضة.

ورد عند أبي داود والنسائي عن معيقب ﷺ قال: كان خاتم رسول الله ﷺ من حديد ملوي عليه فضة ، قال: فربما كان في يدي. قال: وكان معيقب ﷺ على خاتم رسول الله ﷺ يعني أنه كان أميناً عليه^(٢) .

قال ابن حجر في الفتح في الجمع بين هذا الحديث وما ورد من أن خاتمه كان من فضة: "وأما ما أخرجه أبو داود والنسائي من طريق إياس بن الحارث بن معيقب عن جده ﷺ قال: كان خاتم النبي ﷺ من حديد ملوياً عليه فضة فربما كان في يدي. قال: وكان معيقب ﷺ على خاتم النبي ﷺ يعني كان أميناً عليه فيحمل على التعدد ، وقد أخرج له ابن سعد شاهداً مرسلاً عن مكحول أن خاتم رسول الله ﷺ كان من حديد ملوياً

حجر في الفتح ٢٣٦/١٠: "وأما ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل أنه أخرج لهم خاتماً فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبسه فيه تمثال أسد. قال معمر: فغسله بعض أصحابنا فشره ، ففيه مع إرساله ضعف: لأن ابن عقيل مختلف في الاحتجاج به إذا انفرد ، فكيف إذا خالف ، وعلى تقدير ثبوته فلعله لبسه مرة قبل النهي. سير أعلام النبلاء ١٦/٧ .

(١) المطالب العالوية ٤٠٣/١٠ .

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الخاتم ، باب ما جاء في خاتم الحديد برقم ٤٢١٨ . عون المعبود ١٩١/١١ . وكذا النسائي في الزينة ، باب ليس خاتم حديد ملوي عليه بفضة برقم ٥٢٢٠ . سنن النسائي مع شرح السيوطي وحاشية السندي ٥٥٦/٨ . وورد نحوه في معرفة الصحابة لأبي نعيم ٩٤٠/٢ ، ومصنف ابن أبي شيبة ٢٧٦/٨ برقم ٢٥٦٤١ ، وطبقات ابن سعد ٤٠٤/١-٤١٠ .

عليه فضة غير أن فضه باد. وآخر مرسلاً عن إبراهيم النخعي مثله دون ما في آخره. وثالثاً من رواية سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص أن خالد بن سعيد رضي الله عنه يعني ابن العاص أتى وفي يده خاتم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما هذا؟ اطرحه فطرحه، فإذا خاتم من حديد ملوي عليه فضة، قال: فما نقشه؟ قال: محمد رسول الله. قال: فأخذه فلبسه"^(١).

وفي عمدة القاري: "إن قلت في حديث معيقب عند أبي داود والنسائي كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديد ملوي بفضة فكيف يجمع بينه وبين حديث الباب مع ذمه الخاتم الحديد؟

قلت: أجيب عنه بأوجه. الأول: أن لا مانع أن يكون له خاتم من فضة، وخاتم من حديد ملوي.

الثاني: أنه يحتمل أن يكون خاتم الحديد الملوي بفضة كان له قبل أن ينهى عن خاتم الحديد.

الثالث: أنه لما كان خاتم الحديد قد لوي على ظاهره فضة صار لا يرى منه إلا الظاهر فظن أنه كله فضة"^(٢).

وقال البيهقي في شعب الإيمان في الجمع بين النهي عن التختم بالحديد: "وهذا الحديث بأن الفضة إذا لويت عليه لا يوجد ریح الحديد فيشبهه أن ترتفع الكراهية بذلك"^(٣).

خامساً: في اتخاذه صلى الله عليه وسلم خاتماً من حديد، ثم من نحاس أصفر، ثم طرحه لهما.

(١) فتح الباري ٣٣٤/١٠. ونحوه في عون المعبود ١١١/١٨٤.

(٢) عمدة القاري ٣٣/٢٢.

(٣) شعب الإيمان للبيهقي ٨ / ٣٥٨.

روى ابن عدي عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أراد أن يكتب كتاباً إلى الأعاجم، يدعوهم إلى الله تعالى فقال رجل: يا رسول الله: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً، فأمر رسول الله ﷺ أن يعمل له خاتم، فعمل له خاتم من حديد، فجاء جبريل عليه السلام إلى رسول الله ﷺ قال: انبذه من أصبعك، فنبذه من أصبعه، وأمر بخاتم آخر يصاغ له، فعمل له خاتم من نحاس، فجعله في أصبعه، فقال له جبريل: انبذه من أصبعك فنبذه، وأمر بخاتم يصاغ له من ورق، فجعله في أصبعه، فأقره جبريل عليه السلام^(١).

هذا هو مجمل ما ورد في المعدن المصنوع منه الخاتم النبوي.

فص^(٢) الخاتم النبوي

المعدن المصنوع منه فص الخاتم النبوي

ورد في وصف فص الخاتم النبوي بعض الروايات، ويمكن أن نحصر كلام العلماء في المعدن المصنوع منه فص الخاتم النبوي في ثلاثة مسائل:

الأولى: ما ورد من الروايات في أن فص الخاتم النبوي من الفضة.

ورد عند البخاري أن فص خاتم النبي ﷺ كان من الفضة، فعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان خاتمته من فضة، وكان فصه منه^(٣). والمراد بقوله:

(١) تاريخ الطبري ٢٨١/٤-٢٨٣، الكامل في الضعفاء ٢٥٢/٤، سبل الهدى والرشاد ٥٢٢/٦. وذكره في عمدة القاري ٢٢/٢٣٦، الكامل في التاريخ ٩/٣.

(٢) قال الجوهري: الفص بفتح الفاء والعامية تكسرهما، وأثبتها غيره لغة، وزاد بعضهم الضم. وعليه جرى ابن مالك في المثلث. وقال في القاموس: الفص للخاتم مثلثة، والكسر غير لحن ووهم الجوهري. وقص الخاتم ما يركب فيه من غيره وجمعه فصوص. وفي مقاييس اللغة فص الفاء والصاد كلمة تدل على فصل بين شيئين. وسمي فص الخاتم بذلك؛ لأنه ليس من نفس الخاتم، بل هو ملصق به. القاموس المحيط ٢/٢٠٩، المصباح المنير ٢/٦٤٩، تاج العروس ١٨/٧٢، لسان العرب ٧/٦٦، مختار الصحاح ١/٥١٧، مقاييس اللغة ٤/٤٤٠.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب فص الخاتم برقم ٥٨٧٠ فتح الباري ١٠/٣٣٤. والنسائي في كتاب

=

"وكان فسه منه" أن فسه من بعضه لا أنه منفصل عنه مجاور له؛ فمن تبعيضية والضمير للخاتم^(١).

وفي تحفة الأحوذى: "قوله: (فسه) أي فص الخاتم (منه) أي من الفضة. وتذكيره؛ لأنه بتأويل الورق، وقيل: الضمير راجع إلى ما صنع منه الخاتم وهو الفضة، وهو بعيد، ويمكن من في (منه) للتبعيض والضمير للخاتم أي: فسه بعض من الخاتم، بخلاف ما إذا كان حجراً فإنه منفصل عنه مجاور له. وفي رواية أبي داود من طريق زهير بن معاوية عن حميد عن أنس كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من فضة كله. قال الحافظ: فهذا نص في أنه كله من فضة"^(٢).

الثانية: ما ورد من الروايات في أن فص الخاتم النبوي من الأحجار الكريمة.

ورد عند مسلم عن أنس رضي الله عنه قال: كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ورق وكان فسه حبشياً^(٣).

كما ورد عند مسلم أيضاً عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس خاتم فضة في يمينه فيه فص حبشي، وكان يجعل فسه مما يلي كفه^(٤).

قال النووي في شرح قوله فيه فص حبشي: "قال العلماء: يعني حجراً حبشياً أي: فصاً من جزع أو عقيق، فإن معدنهما بالحبشة واليمن، وقيل:

الزينة، باب صفة خاتم النبي ونقشه برقم ٥٢٩٥ سنن النسائي ٥٧٨/٨.

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي ٥٠٨/٢.

(٢) تحفة الأحوذى ٤١٧/٥ - ٤١٨.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب في خاتم الورق فسه حبشي برقم ٢٠٩٤. صحيح مسلم بشرح النووي ٦١/١٤.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب في خاتم الورق فسه حبشي برقم ٢٠٩٤. صحيح مسلم بشرح النووي ٦١/١٤.

لونه حبشي أي أسود" (١) .

الثالثة: آراء العلماء في توجيه هذه الأحاديث.

وقد اختلف العلماء في توجيه هذه الأحاديث على رأيين:

الأول: ترجيح بعض الروايات على بعض. يقول ابن عبد البر: "كان خاتم النبي ﷺ كله من فضة. وهو الصحيح من جهة الإسناد أن فضه كان منه، وقد روي أن فضه كان حبشياً" (٢) .

الثاني: ذهب بعض أهل العلم إلى الجمع بين الأحاديث في وصف فصّ الخاتم النبوي، فحمل ما ورد فيه أن فص الخاتم النبوي حبشي على أن يكون على هيئة أهل الحبشة، أو أن يكون صائغفه حبشي، وعلى هذا فلا مخالفة بين هذا الحديث وبين حديث فضه منه، أو يحمل على القول بأن المراد بالحبشي أنه كان حجراً أو جزءاً أو نحوه يكون بالحبشة، فتدفع المخالفة بين الحديثين بالقول بتعدد الخاتم (٣) .

قال البيهقي: "هذا يدل على أنه كان له خاتمان، أحدهما فضه حبشي، والآخر فضه منه، إن كان الزهري حفظ في حديثه من ورق. والأشبه بسائر الروايات أن الذي كان فضه حبشياً هو الخاتم الذي اتخذه

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٦١/١٤، شرح السيوطي على سنن النسائي ٥٥٣/٨، التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي ٥٠٨/٢، العرف الشذّي ٢٥٤/٣. وقد ورد أن النبي ﷺ تختم بفض عقيق. شرح ابن بطال على صحيح البخاري ١٣١/٩، شرح النووي على صحيح مسلم ٦١/١٤.

(٢) التمهيد ١٠٨/١٧.

(٣) حاشية السندي على ابن ماجه ١٧٦/٤، شرح السندي على سنن النسائي ٥٥٣/٨ - ٥٥٤، العرف الشذّي ٢٥٤/٣، وقال بالجمع بين الروايتين، وحمل ذلك على تعدد خواتم النبي. ابن بطال في شرحه على صحيح البخاري ١٣١/٩. شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وفخر الحسن الدهلوي ٢٦٠/١. عون المعبود ١٨٤/١١، السيرة الحلبية ٢٨٢/٣.

من ذهب، ثم طرحه واتخذ خاتماً من ورق"^(١).

وذكر ابن العربي أن ما ورد أن فضه كان حبشياً، وأن فضه منه، ليس بتناقض؛ لأنه لبس الصفتين، واستقر الأمر على خاتم فضه منه"^(٢).
وذكر النووي رأي ابن عبد البر السابق، كما نقل عن غيره القول بتعدد الخواتيم ولم يرجح"^(٣).

وقد جمع ابن حجر في الفتح بينهما فقال عند قول أنس رضي الله عنه في صحيح البخاري (وكان فضه منه): "لا يعارضه ما أخرجه مسلم وأصحاب السنن من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن أنس: كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق وكان فضه حبشياً؛ لأنه إما أن يحمل على التعدد، وحينئذ فمعنى قوله: حبشي أي كان حجراً من بلاد الحبشة، أو على لون الحبشة، أو كان جزءاً، أو عقيقاً؛ لأن ذلك قد يؤتى به من بلاد الحبشة، ويحتمل: أن يكون هو الذي فضه منه، ونسب إلى الحبشة لصفة فيه، إما الصياغة وإما النقش"^(٤). وأيده في تحفة الأحوزي"^(٥).

وفي سبل الهدى والرشاد ساق كلام الحافظ السابق ثم أيد الأول، وهو القول بتعدد الخاتم النبوي حيث قال: "قلت: والأول أظهر، والله تعالى أعلم، لما قال الهيثمي: هذا يدل على أنه صلى الله عليه وسلم كان له خاتمان، أحدهما فضه حبشي، والآخر فضه منه، إن كان الزهري حفظ حديث من ورق،

(١) الجامع لشعب الإيمان للبيهقي ٣٦٠/٨.

(٢) الفجر الساطع على الصحيح الجامع ١٢٧/٨.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٦١/١٤، شرح السيوطي على سنن النسائي ٥٥٣/٨، التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي ٥٠٨/٢، العرف الشذي ٢٥٤/٣. وقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم تختم بفص عقيق. شرح ابن بطال على صحيح البخاري ١٣١/٩، شرح النووي على صحيح مسلم ٦١/١٤.

(٤) فتح الباري ٣٣٥/١٠.

(٥) تحفة الأحوزي ٤١٧/٥ - ٤١٨.

والأشبه بسائر الروايات أن الذي كان فسه حبشياً هو الخاتم الذي اتخذه من ذهب، ثم طرحه، واتخذ خاتماً من ورق^(١).

موضع الفص في يد النبي ﷺ.

اختلفت الروايات عن النبي ﷺ في موضع الفص من يد النبي ﷺ التي كان يضع خاتمه فيها، فقد ورد أنه ﷺ يجعل فص خاتمه في باطن كفه، وورد أنه ﷺ يجعل فص خاتمه في ظهر كفه، ولعلنا نقف على شيء من الأحاديث الواردة في ذلك.

فقد ورد عند البخاري عن ابن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب أو فضة، وجعل فسه مما يلي كفه^(٢). وعند البخاري أيضاً عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ اصطنع خاتماً من ذهب، وكان يلبسه فيجعل فسه في باطن كفه^(٣).

وعند مسلم عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ لبس خاتم فضة في يمينه، فيه فص حبشي، كان يجعل فسه مما يلي كفه^(٤).

وعند مسلم أيضاً عن عبد الله بن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ اصطنع خاتماً من ذهب، فكان يجعل فسه في باطن كفه إذا لبسه، فصنع الناس مثله، ثم إنه جلس على المنبر، فنزعه فقال: إني كنت ألبس هذا الخاتم، وأجعل فسه من داخل، فرمى به، ثم قال: والله لا ألبسه أبداً، فنبذ الناس

(١) سبل الهدى والرشاد ٥٢٤/٦.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب خاتم الفضة برقم ٥٨٦٦ فتح الباري (٣٣٠/١٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور، باب من حلف على الشيء وإن لم يحلف برقم ٦٦٥١ صحيح البخاري ١٣٢/٨.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب في خاتم الورق فسه حبشي برقم ٢٠٩٤. صحيح مسلم مع شرح النووي ٦١/١٤.

خواتيمهم^(١).

وعند البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من ذهب، وكان فصه في باطن كفه^(٢).

وعند أحمد عن ابن عمر رضي الله عنهما أن فص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في باطن كفه^(٣).

وفي شعب الإيمان للبيهقي عن ابن عمر قال: "أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً من ذهب ثم ألقاه، واتخذ خاتماً من فضة فصه منه، وكان يجعل فصه في باطن كفه"^(٤).

قال ابن عبد البر بعد أن ساق جملة من الأحاديث في صفة خاتم النبي صلى الله عليه وسلم: "في هذه الأحاديث أن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فصه منه، وكان يجعله مما يلي راحته"^(٥).

ما سبق يدل على اتخاذ النبي الخاتم وجعل فصه مما يلي باطن كفه، إلا أنه ورد عند أبي داود عن محمد بن إسحاق قال: رأيت على الصلت بن عبد الله بن نوفل بن عبد المطلب خاتماً في خنصره اليمنى فقلت: ما هذا؟ قال: رأيت ابن عباس رضي الله عنهما يلبس خاتمه هكذا، وجعل فصه على ظهرها. قال: ولا أخال ابن عباس رضي الله عنهما إلا قد كان يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه كذلك^(٦).

(١) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام برقم ٢٠٩١. صحيح مسلم ٥٧/١٤.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب فص الخاتم برقم ٥٨٦٩ فتح الباري (١٠/٣٣٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند برقم ٤٩٧٦. المسند ٣٣/٩.

(٤) أخرجه البيهقي فصل في فص الخاتم ونقشه برقم ٦٣٥٥ الجامع لشعب الإيمان ٨/٣٥٩.

(٥) التمهيد ١٠٨/١٧.

(٦) أخرجه أبو داود في كتاب الخاتم باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار برقم ٤٢٢٣ عون المعبود ١١/١٩٤.

وقد رد ابن رجب هذا الحديث فقال: " ولم يرد عن النبي ﷺ أنه جعله - أي الخاتم - إلى ظاهر كفه إلا في حديث باطل لا يثبت... .. وقد أخذ بعضهم ذلك من حديث أنس الذي في الصحيحين أنه سئل هل اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً؟ فقال: نعم آخر ليلة صلاة العشاء إلى شطر الليل فذكر الحديث. وقال: " فكأنني أنظر إلى ويبص خاتمه". قال: لأن ويبص الخاتم في ظلام الليل في كف الرجل إنما يكون من فسه؛ لاتساعه وبروزه، بخلاف حلقتة فإنه لا يظهر ويبصها في يد اللبس غالباً لا سيما مع البعد، وهذا ليس بلازم، وقد يكون رأى بصيص فص الخاتم وهو في كفه عند بسطها للدعاء أو غيره"^(١).

وقد رجح كثير من العلماء جعل الفص مما يلي كفه، وإن جاء خلافه أيضاً؛ لكون الأحاديث في أن فص خاتم النبي ﷺ كان مما يلي كفه أصح وأكثر، فجعله كذلك أفضل اقتداءً بفعله ﷺ وإن لم يأمر فيه بشيء^(٢). يقول النووي عند كلامه على هذه المسألة: " قال العلماء لم يأمر النبي ﷺ في ذلك بشيء؛ فيجوز جعل فسه في باطن كفه وفي ظاهرها، وقد عمل السلف بالوجهين، وممن اتخذه في ظاهرها ابن عباس رضي الله عنه. قالوا: ولكن الباطن أفضل؛ اقتداءً به ﷺ، ولأنه أصون لفسه وأسلم له، وأبعد من الزهو والإعجاب"^(٣).

والترمذي في اللباس باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين برقم ١٧٤٢ تحفة الأحوذى ٤٢٣/٥ وقال أبو عيسى: قال محمد بن إسماعيل حديث محمد بن إسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل حديث حسن صحيح. وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢٧٥/٢) برقم ١٧٤٢.
(١) أحكام الخواتم ص ١٦٧. ويظهر من هذا أن فص خاتم النبي ﷺ كان لامعاً في الليل.
(٢) التراتيب الإدارية ١/١٨٠، الشمائل الشريفة ١/٢٨٤، سبل الهدى والرشاد ٦/٥١٨، شرح سنن النسائي للسندي ٨/٥٥٤ ونحوه في حاشية السندي على ابن ماجه ٤/١٧٧.
(٣) شرح النووي على مسلم ١٤/٥٩.

وفي شرح ابن بطال: "ليس في كون فص الخاتم في بطن الكف، ولا في ظهرها نهي ولا أمر، وكل ذلك مباح. وقد روى أبو داود عن ابن إسحاق قال: رأيت على الصلت بن عبد الله بن نوفل بن عبيد المطلب خاتماً في خنصره هكذا، وجعل فسه على ظهرها. قال: ولا أخال إلا قال: (إني رأيت رسول الله ﷺ كان يلبس خاتمه كذلك).

وقال الترمذي: قال البخاري: حديث ابن إسحاق عن الصلت بن عبد الله حديث حسن. وقيل لمالك: يجعل الفص إلى الكف؟ قال: لا. وأظن مالكا إنما قال ذلك؛ لأنه وجد الناس يتختمون على ظهر الكف، كما كان يفعل ابن عباس ؓ، ولم يقل مالك: إن الفص في باطن الكف لا يجوز^(١). وفي فتح الباري: "قال ابن بطال: قيل لمالك: يجعل الفص في باطن الكف؟ قال: لا. قال ابن بطال: ليس في كون فص الخاتم في بطن الكف ولا ظهرها أمر ولا نهي. وقال غيره: السر في ذلك أن جعله في بطن الكف أبعد من أن يظن أنه فعله للتعزين به"^(٢).

وقد ذكر أهل العلم أن السبب في جعل فص الخاتم مما يلي كفه؛ ليكون أبعد من التعزين، ولبيان أنه لم يكن للزينة بل للختم، ومصالح آخر، وبأنه أبعد عن الزهو والعجب، وأحفظ للنقش الذي عليه من أن يحاكي أو يصيبه صدمة أو عود صلب فيغير النقش الذي وضع الخاتم لأجله. وأيضاً فإن النبي ﷺ نهى الناس بأن ينقشوا على نقشه؛ وذلك لئلا يختم غيره به، فيكون صوتاً عن أن يدخل في الكتب ما لم يأذن به فأعلم أصحابه بذلك فهم لا يخالفون أمره، ثم أراد ستر صورة النقش عن غيرهم

(١) شرح ابن بطال على الصحيح ١٣٦/٩.

(٢) فتح الباري ٣٣٨/١٠.

من أهل الكفر والنفاق فجعله في باطن كفه؛ وإنما ضم كفه عليه حتى لا يظهر على صورة النفس أحد^(١).

شكل فص الخاتم النبوي.

لم يرد في الروايات التي تصف خاتم النبي ﷺ بيان شكل فص الخاتم النبوي، وهل كان مربعاً أم دائرياً أم مستطيلاً أم غير ذلك؟ قال العراقي: "لم ينقل كيف صفة الخاتم مربعاً أم مثلثاً أم مدوراً، إلا أن الترييع أقرب إلى النقش فيه، وحמיד الراوي للحديث سئل عن ذلك، فلم يدر كيف كان، رواه أبو الشيخ في الأخلاق النبوية"^(٢).

وقد عقب ابن حجر على قول ابن بطلال: ليس كون نقش الخاتم ثلاثة أسطر أو سطرين أفضل من كونه سطرًا واحدًا^(٣). قد يظهر أثر الخلاف من أنه إذا كان سطرًا واحدًا يكون الفص مستطيلاً لضرورة كثرة الأحرف، فإذا تعددت الأسطر أمكن كونه مربعاً أو مستديراً، وكل منهما أولى من المستطيل^(٤).

والذي يظهر لي من خلال صور الخاتم في مكاتبات النبي ﷺ أن خاتم النبي ﷺ أقرب إلى كونه مستديراً منه إلى كونه مربعاً أو مثلثاً. ومن صفات فص الخاتم النبوي أنه كان بادياً، فقد روى ابن سعد عن مكحول قال: كان خاتم رسول الله ﷺ من حديد ملوي عليه فضة، غير أن فسه باد^(٥).

(١) شرح النووي على مسلم ٥٩/١٤، فتح الباري ٣٣٧/١٠، حاشية السندي على صحيح البخاري ٦٩/٤، الشماثل الشريفة ٢٨٤/١، فيض القدير ٢٠٥/٥ برقم ٦٩٨٦.

(٢) أخلاق النبي وآدابه لأبي الشيخ ٢٦٣/٢-٢٦٤. وضعف إسناده محقق الكتاب، سبل الهدى ٥٢٤/٦.

(٣) شرح ابن بطلال ١٣٧/٩.

(٤) فتح الباري ٣٤١ / ١٠، ونقله في تحفة الأحوذى ٤٢٧/٥-٤٢٨.

(٥) طبقات ابن سعد ١ / ٢ / ١٦٣، مصنف ابن أبي شيبة ٨ / ٢٨٦. وذكر ابن حجر في الفتح ٣٣٤/١٠ أنه مرسل.

نقش الخاتم النبوي ونهيه ﷺ عن نقش مثله.

الكلام المنقوش على خاتمه ﷺ وصفة كتابته.

من خلال البحث اتضح لي أن الروايات الواردة في الكلام المنقوش على خاتمه ﷺ يمكن حصرها في ستة عبارات وهي على النحو التالي:
الأولى: ورد في الروايات الصحيحة أن نقش خاتمه ﷺ محمد رسول الله^(١). وكان ذلك النقش في ثلاثة أسطر^(٢).

فعند البخاري عن أنس بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ أراد أن يكتب إلى رهط أو أناس من الأعاجم، فقيل له: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا عليه خاتم، فاتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة، نقشه محمد رسول الله، فكأنني بوبيص أو بيصيص الخاتم في إصبع النبي ﷺ أو في كفه^(٣). وفيه أيضاً عن أنس ﷺ أن أبا بكر ﷺ لما استخلف كتب له، وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر^(٤). ومن المعلوم أن ذلك الخاتم الذي مع أبي بكر ﷺ هو خاتم النبي ﷺ.

وورد عن عائشة ﷺ أن رسول الله ﷺ دعا علياً ﷺ فقال: انقش خاتمي هذا وهو فضة كله محمد بن عبد الله، فأتى علي ﷺ النقاش. فقال: انقش هذا النقش. فقال: افعل. فشارطه عليه، فوجد الله قد قلب يده فنقش

(١) كما عند البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب دعوة اليهود والنصارى وعلى ما يقاتلون عليه وما كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر والدعوة قبل القتال برقم ٢٩٣٨ صحيح البخاري ١٥٧/٧. وكذا عند مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب اتخاذ النبي خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم. برقم ٢٠٩٢ صحيح مسلم مع شرح النووي ٥٩/١٤.

(٢) انظر: عون المعبود ١١/١٨٣، رسوم دار الخلافة ١/١٢٧، تخريج الدلالات ص ١٩١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب نقش الخاتم. برقم ٥٨٧٢ صحيح البخاري ١٥٧/٧.

(٤) صحيح البخاري في كتاب اللباس، باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر؟ برقم ٥٨٧٨. فتح الباري

محمد رسول الله. فقال علي: ما بهذا أمرتك. قال: فإن الله قد قلب يدي، والله لقد كتبته وما أعقل. فقال: صدقت. فأتى النبي ﷺ فأخبره فتبسم، فقال: أنا رسول الله" (١).

وفي فتح الباري: "في رواية المغيرة بن زياد ثم أمر بخاتم من فضة فأمر أن ينقش فيه محمد رسول الله" (٢).

فصفة النقش محمد سطر ورسول سطر والله سطر، فالسطر الأعلى: الله، والسطر الأوسط: رسول، والسطر الأخير: محمد. وكتابتها كانت من أسفل إلى فوق لتكون الجلالة أعلى، ورسول بالتونين وبدونه حكاية، والله بالرفع وبالجر حكاية (٣). وقال الحافظ ابن حجر: ولم أر التصريح بذلك في شيء من الأحاديث (٤).

والذي يظهر لي أن هذه الكتابة كانت على ثلاثة أسطر كما ورد في حديث الصحيح، وأيضاً كانت الكتابة مقلوبة حتى إذا ختم بها يختم على الاستواء، فلم تكن كتابة الخاتم على الترتيب العادي محمد رسول الله فإن ضرورة الختم به تقتضي أن الأحرف المنقوشة مقلوبة.

وذكر بعض أهل العلم أن كتابته كانت مستقيمة، وكانت تطبع كتابة مستقيمة (٥). فلعل هذا من خصائص النبي ﷺ.

وعندما يختم به فإن الحبر يغطي الدائرة ما عدا الأحرف المحفورة فتظهر بعد الختم بيضاء تقرأ بوضوح ويسر.

(١) الخصائص الكبرى للسيوطي ١٣٢/٢ وعزاه لابن عساكر، ولم أقف على من تكلم على سنده.

(٢) ٣٣١/١٠.

(٣) حاشية السندي على البخاري ٧٠/١، حاشية السندي على ابن ماجه ١٧٥/٤، العرف الشذي ٢٥٦/٣، الترتيب الإدارية ١٨٠/١.

(٤) الترتيب الإدارية ١٨٠/١.

(٥) البداية والنهاية ٤/٦، الترتيب الإدارية ١٧٨/١، السيرة الحلبية ٢٨١/٣ - ٢٨٣.

والصورة الموجودة^(١) لخاتم النبي واضحة الكتابة، دقيقة الأحرف، متميزة الخط، متناسقة الوضع، متساوية الأبعاد تقريباً، لا يخطئ من يقرؤها^(٢).

وفي شرح ابن بطال: "وليس كون الخاتم أسطر أو سطرين أفضل من كونه سطرًا واحدًا"^(٣).

قال ابن حجر تعقيباً على ذلك: "قلت: قد يظهر أثر الخلاف من أنه إذا كان سطرًا واحدًا يكون الفص مستطيلاً؛ لضرورة كثرة الأحرف، فإذا تعددت الأسطر أمكن كونه مربعاً أو مستديراً، وكل منهما أولى من المستطيل"^(٤).

قال ابن حجر: "وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر. محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر. هذا ظاهره أنه لم يكن فيه زيادة على ذلك.. وظاهره أيضاً أنه كان على هذا الترتيب لكن لم تكن كتابته على السياق العادي، فإن ضرورة الاحتياج إلى أن يختم به يقتضي أن تكون الأحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستوياً، وأما قول بعض الشيوخ: إن كتابته كانت من أسفل إلى فوق، يعني: أن الجلالة في أعلى الأسطر الثلاثة ومحمد في أسفلها فلم أر التصريح بذلك في شيء من الأحاديث، بل رواية الإسماعيلي يخالف ظاهرها ذلك فإنه قال فيها: محمد سطر والسطر الثاني رسول والسطر الثالث الله. ولك أن تقرأ محمد بالتوين، ورسول بالتوين وعدمه، والله بالرفع وبالجر"^(٥).

(١) انظر صورة الخاتم في الملاحق ص ٧٢ - ٧٤.

(٢) سفراء النبي ١/٢٧٠.

(٣) شرح ابن بطال ١٣٧/٩، ونحوه في عمدة القاري ٣٨/٢٢.

(٤) فتح الباري ٣٤١/١٠.

(٥) فتح الباري ٣٤١/١٠، مشيخة ابن البخاري ٩١٩/٢.

ولم أقف على من ذكر من أهل العلم نوع الخط الذي كتب به ذلك
النقش.

الثانية: كان نقش الخاتم النبوي "صدق الله" فألحق الخلفاء بعد صدق
الله "محمد رسول الله". ففي عيون الأخبار لابن قتيبة: "حدثني أبو الخطاب
قال: حدثنا سهل بن حماد قال: حدثنا أبو خلدة خالد بن دينار قال: سألت
أبا العالية ما كان نقش خاتم النبي ﷺ؟ قال: "صدق الله" قال: فألحق
الخلفاء بعد "صدق الله" محمد رسول الله"^(١).

الثالثة: كان نقش الخاتم النبوي تمثال، فكتب النبي ﷺ حوله: قل هو
الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس. فقد ورد عن عبد
الله بن محمد بن عقيل عن جابر أن النجاشي أهدى للنبي ﷺ خاتماً من
فضة فيه تمثال، فكتب النبي حوله: قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب
الفلق، وقل أعوذ برب الناس. كما ورد في الروايات أن فيه تمثال أسد^(٢).

الرابعة: كان نقش الخاتم النبوي "بسم الله محمد رسول الله". ففي
طبقات ابن سعد عن ابن سيرين مرسلأ أن نقش الخاتم كان بسم الله

(١) عيون الأخبار ٣٠٢/١. ابن سعد ١ / ٢ / ١٦٤ - ١٦٥، وذكره في لسان الميزان ٣٠٧/٧ ونحوه في الميزان ٣
٦٢٩/ في ترجمة محمد بن عبد العزيز الدينوري من موضوعاته، كما ذكر في السيرة الحلبية أن ذلك في
حديث موضوع.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الجامع، باب الخاتم برقم ١٩٤٦٩. المصنف ٣٩٤/١٠. كما ذكره
في سبل الهدى ٥٢١/٦ وذكر أنه مرسل أو معضل لا تقوم به حجة. الترتيب الإدارية ٢ / ٦٨ - ٧٢. وفي العلل
أيضاً وسألت أبي عن حديث رواه القاسم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيل. قال أبي: حديث منكر
والقاسم متروك الحديث. كما ضعفه ابن بطال في شرحه على الصحيح ١٢٣/٩ - ١٢٤. قال ابن حجر في
الفتح ٣٣٦/١٠: "وأما ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر بن عبد الله بن محمد بن عقيل أنه أخرج لهم خاتماً،
فزع من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبسه فيه تمثال أسد. قال معمر: ففسله بعض أصحابنا
فشربه" ففيه مع إرساله ضعف؛ لأن ابن عقيل مختلف في الاحتجاج به إذا انفراد، فكيف إذا خالف، وعلى
تقدير ثبوته فلعله لبسه مرة قبل النهي".

محمد رسول الله^(١).

الخامسة: كان نقش الخاتم النبوي "لا إله إلا الله محمد رسول الله". فقد روى أبو الشيخ من طريق عروة بن السرية عن أنس رضي الله تعالى عنه قال: كان فص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم حبشياً مكتوباً عليه (لا إله إلا الله محمد رسول الله)^(٢).

السادسة: كان نقش الخاتم النبوي "صدق بالحق"، ثم زاد الخلفاء بعد ذلك "محمد رسول الله".

ففي معرفة الصحابة لأبي نعيم حدثنا أبو حامد بن جبلة، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا عباس بن محمد الدوري، ثنا سهل بن حماد، ثنا أبو خلدة، قال: سألت أبا العالية: «ما كان نقش خاتم رسول الله ﷺ؟ قال: صدق بالحق، زاد الخلفاء بعد "محمد رسول الله"^(٣).

وقد أورد العيني في عمدة القاري استفساراً عن نقشه ﷺ لخاتمه هل كان برأيه أو بوحي إليه؟.

ثم قال: "روى ابن عدي في الكامل من حديث ابن عباس ﷺ أن النبي ﷺ أراد أن يكتب إلى العجم كتاباً فذكر الحديث. وفيه: "وأمر بخاتم

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١ / ٢ / ١٦٤ وذكر في السيرة الحلبية ١٠ / ٣٢٦ أن ذلك شاذ وكذا في التراتيب الإدارية ١ / ١٧٩ نبه إلى أنه لم يتابع على هذه الزيادة. وفي فتح الباري ١٠ / ٣٢٦: "زاد بن سعد من مرسل بن سيرين بسم الله محمد رسول الله، ولم يتابع على هذه الزيادة، وقد أوردته من مرسل طاووس والحسن البصري وإبراهيم النخعي وسالم بن أبي الجعد وغيرهم ليس فيه الزيادة"، وذكره في التراتيب الإدارية ١ / ١٧٩.

(٢) انظر: أخلاق النبوة ص (١٢٨)، وفتح الباري ١٠ / ٣٢٢. وذكر أن فيه عرعة بن البرند؛ ضعفه ابن المديني. التراتيب الإدارية ١ / ١٧٩ وذكر عن السيوطي قوله: زيادة شاذة وفي الصحيح أن صفة النقش محمد سطر ورسول سطر والله سطر. وذكر العيني في عمدة القاري أن إسناده جيد ولكنه شاذ؛ لمخالفته الأحاديث الصحيحة في زيادة الأولى من كلمتي الشهادة.

(٣) معرفة الصحابة لأبي نعيم ٢ / ١٠٦٩ في ترجمة أبي العالية رفيع بن مهران.

يصاغ له من ورق فجعله في إصبعه فأقره جبريل عليه السلام، وأمر النبي ﷺ أن ينقش عليه محمد رسول الله" (١).

من خلال ما سبق يتضح لنا أن العبارة المنقوشة على الخاتم النبوي هي "محمد رسول الله" وهي التي دلت عليها الروايات الصحيحة في الصحيحين وغيرهما، وأن ذلك النقش كان مكتوباً على ثلاثة أسطر: السطر الأخير (محمد)، والسطر الأوسط (رسول)، والسطر الأول (الله).

نهى النبي ﷺ عن أن ينقش أحد على نقش خاتمه.

ورد في الصحيحين وغيرهما نهى النبي ﷺ عن أن ينقش أحد على نقش خاتمه ﷺ. ففي البخاري عن أنس ﷺ قال: صنع النبي ﷺ خاتماً. قال: إنا اتخذنا خاتماً، ونقشنا فيه نقشاً، فلا ينقش عليه أحد. قال: فإني لأرى بريقه في خنصره (٢).

وفيه أيضاً عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من فضة، ونقش فيه محمد رسول الله. وقال ﷺ: إني اتخذت خاتماً من ورق ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقشن أحد على نقشه (٣).

وقد عدّ السيوطي وغيره نهى النبي ﷺ النقش على نقش خاتمه من خصائصه (٤).

وسبب نهى النبي ﷺ أن ينقش أحد على نقشه؛ لأن فيه اسمه وصفته،

(١) عمدة القاري ٣٨/٢٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب اللباس في باب الخاتم في الخنصر برقم ٥٨٧٤. الفتح ٣٣٧/١٠.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس في باب قول النبي ﷺ: لا ينقش على نقش خاتمه برقم ٥٨٧٧. فتح الباري ٣٤٠/١٠.

(٤) الخصائص ٣٨٢/٢، سبل الهدى ١١/. وانظر بعض ماورد من الآثار في نهى النبي عن أن ينقش على نقش خاتمه عند ابن أبي شيبة في مصنفه ٨ / ٢٦٨، وأبي نعيم في التاريخ ٢ / ٧٠.

وإنما صنع فيه ذلك؛ ليختم به فيكون علامة تختص به وتميزه عن غيره، فلو جاز أن ينقش أحد نظير نقشه لفات المقصود، فالنبي ﷺ إنما اتخذ الخاتم ونقش فيه ليختم به كتبه، فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وحصل الخلل^(١).

وما ورد في بعض الأحاديث عن النهي بالنقش العربي؛ لأنه لم يكن ثمة نقش معلوم في العرب إلا نقش خاتمه؛ لأنهم ما كانوا يلبسون الخواتيم، فأراد بذلك أنكم لا تجعلوا نقش خواتيمكم نقش خاتمي^(٢). وفي شرح ابن بطال: "ونهي ﷺ أن لا ينقش أحد على نقش خاتمه من أجل أن ذلك اسمه وصفته برسالة الله له إلى خلقه، وخاتم الرجل إنما ينقش فيه ما يكون تعريفاً له، وسمة تميزه من غيره، ولا يحل لأحد أن يسم نفسه بسمة النبي ﷺ ولا بصفته. قال مالك: من شأن الخلفاء والقضاة نقش أسمائهم في خواتيمهم"^(٣).

وبناء على ما ذكره العلماء في سبب النهي ذهب بعض أهل العلم إلى أن النهي مختص بحياته ﷺ، وأما الآن فلا نهى كما في العرف الشذي. وذهب بعضهم ومنهم السيوطي في الديباج إلى أن النهى نهى تحريم مؤبداً إلى يوم القيامة، وذكر في التراتيب أن ذلك ليس بظاهر^(٤).

وفي عمدة القاري: "فإن قلت: نهى أن ينقش مثل نقشه خاص بحياته، أو يعم ذلك حياته وبعدها؟ قلت: الظاهر الأول، ويدل عليه لبس الخلفاء

(١) شرح النووي على مسلم ٥٨/١٤، أحكام أهل الذمة ٤٥٣/١ - ٤٥٤، فتح الباري ٣٣٧/١٠، حاشية السندي على النسائي ٥٥٧/٨، التراتيب الإدارية ١٨٠/١.

(٢) أحكام أهل الذمة ٤٥٣/١ - ٤٥٤، حاشية السندي على النسائي ٥٥٨/٨.

(٣) شرح ابن بطال ١٣٥/٩.

(٤) الديباج ١٣٧/٥، التراتيب الإدارية ١٨٠/١، العرف الشذي ٢٥٦/٣.

الخاتم بعده، ثم جدد عثمان خاتماً آخر بعد وقوع ذلك الخاتم في بئر أريس، ونقش عليه ذلك النقش^(١).

وأما نقش عثمان رضي الله عنه خاتماً كخاتم النبي فقد فسره العلماء بعدة تفسيرات. ففي حاشية السندي على سنن النسائي: "قال الحافظ السيوطي في حاشية أبي داود قلت: كأنه فهم - أي عثمان رضي الله عنه - أن النهي مخصوص بحياته رضي الله عنه لزوال المحذور وهو وقوع الاشتراك، ونظيره قول من خصص النهي عن التكني بكنيته بحياته أيضاً، والمختار في الحديثين إطلاق النهي. قلت: والظاهر أنه - أي عثمان رضي الله عنه - فهم خصوصه مدة بقاء الخاتم. والأقرب أنه - أي عثمان رضي الله عنه - فهم من النهي أن المقصود به أن لا تتعدد الخواتم على نقش واحد فيما إذا كان الخاتم مقصوداً صون نقشه عن الاشتراك كخواتم الحكام، والأظهر منه أنه فهم الإطلاق إلا أنه رأى أن خاتمه الجديد نائب عن الخاتم القديم وللنائب حكم الأصل؛ فنقل نقشه إليه لا يخل بإطلاق النهي والله تعالى أعلم"^(٢).

وبناء على ما سبق فعمل الأرجح هو أن نهى النبي أن ينقش أحد مثل نقش خاتمه مختص بحياته رضي الله عنه؛ لأن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً، وعلة نهى النبي رضي الله عنه أن ينقش أحد على نقشه؛ لأن فيه اسمه وصفته، وإنما صنع فيه ذلك ليختص به فيكون علامة تختص به وتميزه عن غيره، وهذه العلة غير موجودة بعد وفاته رضي الله عنه.

وزن الخاتم النبوي.

لم يثبت في شيء من الروايات وزن الخاتم النبوي، إلا أنه ورد في سنن أبي

(١) عمدة القاري ٣٨/٢٢.

(٢) ٥٦١-٥٦٠/٨.

داود عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من شبه فقال له ﷺ: مالي أجد منك ريح الأصنام، فطرحة، ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال ﷺ: مالي أرى عليك حلية أهل النار فطرحة، فقال: يا رسول الله من أي شيء اتخذه؟ قال ﷺ: اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالاً^(١)»^(٢).

وبناء على ما ورد من نهي النبي ﷺ عن أن يزيد الخاتم عن المثقال لعل الخاتم النبوي لم يكن يبلغ مثقالاً.



(١) المثقال وزنه اثنتان وسبعون حبة من حب الشعير الممتلئ غير الخارج عن مقادير حب الشعير غالباً، والدرهم كل عشرة منها سبعة مثاقيل، ووزنة المثقال هو درهم وثلاثة أسباع الدرهم، ويساوي المثقال بالموازين المعاصرة ٥٣.٤ جرام تقريباً. اللسان (٥/ ١١٩) (١٠/ ٤٩١) (١١/ ٨٧)، تحرير ألفاظ التبيينه (ص ٨٣)، أحكام السوق في الإسلام للدريويش ص ١١٩.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الخاتم، باب ماجاء في خاتم الحديد برقم ٤٢١٧. ١٨٩/١١-١٩٠. وقال: وعبد الله بن مسلم أبو طيبة السلمى المروزي، قاضي مرو، روى عن عبد الله بن بريدة وغيره. قال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به انتهى. وأخرجه الترمذي وقال عنه: حديث غريب. وقال السيوطي في مرعاة الصعود: قال ابن حبان في كتاب الثقات هو يخطئ ويخالف. قال في سبل الهدى والرشاد ٥٢٥/٦: قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي: إن النهي في قوله: ولا تتمه مثقالاً محمول على التنزيه، فيكره أن يبلغ به وزن مثقال. قال وفي رواية أبي داود عن الخطابي: ولا تتمه مثقالاً، ولا قيمة مثقال أولت هذه الزيادة أنه ربما وصف الخاتم بالنفاسة في صنعه إلا أن تكون قيمته قيمة مثقال فهو داخل في النهي أيضاً انتهى. وأفتى شيخ الإسلام سراج الدين العبادي بأنه يجوز أن يبلغ به مثقالاً، وإن ما زاد عليه حرام، وظاهر صنيع الشيخ سراج الدين بن الملقن في شرح المنهاج يقتضيه. وقال الأزرقى: لم يتعرض أصحابنا رحمهم الله تعالى لمقدار الخاتم، ولعلمهم اكتفوا بالعرف فما خرج عنه كان إسرافاً. والصواب الضبط بما عليه في الحديث وليس في كلامهم ما يخالفه، وقال ابن العماد في التعقبات: وإذا جاز لبس الخاتم فشرطه أن لا يبلغ به مثقالاً. قال في عون المعبود: قال ابن الملك تبعاً للمظهر هذا نهي إرشاد إلى الورع فإن الأولى أن يكون الخاتم أقل من مثقال؛ لأنه أبعد من السرف. وذهب جمع من الشافعية إلى تحريم ما زاد على المثقال، ورجح الآخرون الجواز منهم الحافظ العراقي في شرح الترمذي فإنه حمل النهي المذكور على التنزيه. قلت: والحديث مع ضعفه يعارض حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: ولكن عليكم بالفضة فاعبوا بها. أخرجه أبو داود وسيائي وإسناده صحيح. فإن هذا الحديث يدل على الرخصة في استعمال الفضة للرجال وأن في تحريم الفضة على الرجال لم يثبت فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما جاءت الأخبار المتواترة في تحريم الذهب والحريز على الرجال فلا يحرم عليهم استعمال الفضة إلا بدليل ولم يثبت فيه دليل.